



الصيرفة والصيارفة في بلاد المغرب والأندلس

من القرن ٤-٦هـ/١٠-١٢م

Banking and bankers in the Maghreb and Andalusia

from the 4-6 century AH, 10-12 AD

د. أميرة الطواب أحمد سفين (*)

مستخلص

يتناول هذا البحث موضوع الصيرفة والصيارفة في بلاد المغرب والأندلس من القرن الرابع حتى السادس الهجري، العاشر حتى الثاني عشر الميلادي، حيث شهدت تلك الفترة رواجاً تجارياً كبيراً بين بلاد المغرب والأندلس وبلاد المشرق الإسلامي وأوروبا، وظهرت تعاملات تجارية ومالية جديدة في الأسواق، وراجت حركة الصيرفة، وغيرها من الخدمات المصرفية المرتبطة بها كالحوالة على الصيارفة، والصكوك والسفاتيح التي تصدر وتُصرف من خلالها، والتي شاع استعمالها في أسواق المغرب والأندلس، والتي يسرت التعاملات التجارية، وخففت من مخاطر حمل النقود لمسافات بعيدة، وكان أهل الذمة وتحديداً اليهود أكثر الناس عملاً بهذه المهنة، وتناول البحث تعريف الصيرفة والصيارفة وأهم العملات المغربية والأندلسية المستخدمة في تلك الفترة، وأسعار صرف العملات، وعمليات غش العملة ودور الصيارفة فيها، والأعمال التي قاموا بها كتبادل العملات وتقييم جودتها ووزنها، والرهن والتسليف، والإقراض بفائدة، وطرق الرقابة على الصرافين، وأشار

(*) مدرس كلية الاداب جامعة الزقازيق

البحث أيضاً لأسواق الصرافة في أهم وأشهر المدن المغربية والأندلسية كالقيروان وسجلماسة وقرطبة وإشبيلية، وأخيراً ناقش البحث الحوالة على الصيارفة، والصكوك والسفاتيح المرتبطة بهم.

الكلمات المفتاحية

الصيرفة، الصيارفة، الصكوك والسفاتيح، اليهود، المغرب والأندلس

Abstract

This research deals the banking and bankers in the Maghreb and Andalusia from the fourth to the sixth century AH, the tenth to the twelfth century AD, as that period witnessed a great commercial boom between the Maghreb and Andalusia and the countries of the Islamic East and Europe. As a result, new commercial and financial transactions appeared in the markets, and the banking movement flourished, and other banking services related to it such as transfers to money changers, and checks and bills of exchange issued and cashed through them, which were widely used in the markets of Maghreb and Andalusia. Moreover, banking and bankers facilitated commercial transactions, and reduced the risks of carrying money long distances. The people of the covenant, specifically the Jews, were the people who worked most in this profession. This research dealt with the definition of banking and bankers and the most important Maghreb's and Andalusian currencies used in that period. In addition, the research discussed the currency exchange rates, currency fraud operations and the role of money changers in them, and the work they did such as exchanging currencies and evaluating their quality and weight, mortgaging and lending, lending with interest, and methods of controlling money changers. The research also referred to the exchange markets in the most important and famous Moroccan and Andalusian cities such as Kairouan, Sijilmasa, Maghreb's and Seville. Finally, the research discussed the transfer to money changers, and the checks and bills of exchange associated with them.

Key words: Banking, bankers, checks and bills, Jews, Maghreb and Andalusia

المقدمة:

شهدت بلاد المغرب والأندلس من القرن الرابع حتى السادس الهجري، العاشر حتى الثاني عشر الميلادي، رواجاً تجارياً كبيراً بين بلاد المغرب والأندلس وبلاد المشرق الإسلامي وغيرها، وأصبحت الأندلس بعد إعلان عبد الرحمن الناصر (٣٠٠-٣٥٠هـ/٩١٢-٩٦١م) الخلافة عام ٣١٦هـ/٩٢٩م من أكبر أقاليم العالم الإسلامي، وأصبح لها دوراً كبيراً في تجارة البحر المتوسط؛ وأصبح الدينار الذهبي نقداً دولياً، مستخدماً في سائر بلاد العالم الإسلامي، والتي صارت من نهر التاجة حتى جزر الهند الشرقية مرتبطة تجارياً داخل وحدة اقتصادية واحدة^(١)، ومن نتائج هذا الازدهار التجاري والاستقرار الذي تمتعت به بلاد المغرب والأندلس خلال تلك الفترة، أن وفد عليهم العديد من التجار المشاركة الذين ترجم لهم (ابن بشكوال وغيره)، تجار من مصر ودمشق وبيت المقدس واليمن والبصرة وبغداد وخراسان.^(٢)

(١) أرشيبالد ر لويس: القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط (٥٠٠-١١٠٠م)، ترجمة أحمد محمد عيسى، مراجعة وتقديم محمد شفيق غربال، نشر مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م، ص ٢٦١.

(٢) ابن بشكوال: كتاب الصلة، تحقيق شريف أبو العلا العدوي، المجلد الأول، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ٣٢٤-٣٢٥، ص ٣٦٤-٣٦٥؛ المجلد الثاني، ص ١٤، ص ٨٠، ص ٨٣، ص ٨٦، وغيرها؛ أحمد الطاهري: الرحلة التجارية الأندلسية من خلال كتب التراجم والطبقات، مقال ضمن كتاب أدب الرحلة في التواصل الحضاري، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة مكناس، المغرب، ١٩٩٣م، ص ١١٤-١١٥؛ كمال السيد أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٦م، ص ٣٤٠.

واستلزم نشاط الحركة الاقتصادية وازدهار التجارة وكثرة المعاملات المالية، وكثرة الوافدين على بلاد المغرب والأندلس سواء من التجار وغيرهم ظهور وسائل جديدة وعملية تواكب هذا الازدهار الاقتصادي، وأهمها على الإطلاق عملية "الصيرفة" والوسائل المصرفية المرتبطة بها والتي سهلت المعاملات التجارية، كالحوليات والصكوك والسفانج.

أما عن مصادر الدراسة، فلم تتطرق المصادر التاريخية المعاصرة لفترة البحث إلى موضوع الصيرفة بشكل واضح، ولكن كتب الفتاوى والنوازل والحسبة كانت المدخل الرئيسى لتناول هذا الموضوع، من خلال التنظير والتلميح وليس التصريح، لظاهرة كانت استجابة لأمر واقع، وجاء بها معلومات دالة على نشاط الصيرفة في بلاد المغرب والأندلس في تلك الفترة، والتي هي مطلب أساسى لتسهيل الحركة الاقتصادية في البلاد، خاصة بعدما أصبح النقد هو أساس المعاملات بين التجار وبين الناس بعضهم بعضاً، بالإضافة إلى تعدد العملات المتداولة واختلاف أوزانها، وجاء على رأس هذه المصادر، كتاب رسالة في الحسبة^(١) لابن عبد الرؤوف القرطبي (ت ٤٢٤هـ/١٠٣٣م)، وابن عبدون التجيبي (ت ٦هـ-١٢م)، والذين أشاروا إلى دور المحتسب في الرقابة على الصيارفة؛ وكذلك مؤلفات ابن رشد الجدل (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م) والتي ورد بها فتاوى دلت على نشاط حركة الصيرفة في بلاد المغرب والأندلس في تلك الفترة.

(١) ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق، ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م.

ومن الدراسات السابقة في تناول موضوع الصيرفة، كتاب "الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحدين" لعصمت دندش^(١)، والذي حوى إشارات عن سوق الصرف؛ ومنها أيضاً كتاب "تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، من الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية" لصاحبه عبد الحميد حسين حمودة^(٢)، والذي أشار إلى وجود صيارفة يهود ونصارى في أسواق القيروان، وهذه الدراسات رغم أهميتها إلا أنها أشارت إشارات عابرة جداً إلى موضوع الصيرفة، وأهمية سوق الصرف بصفة عامة.

وتأتى أهمية الموضوع في أنه يتناول جانب هام جداً من جوانب التاريخ الاقتصادي لبلاد الغرب الإسلامي، وهو الصيرفة، والمعاملات المالية الأخرى المتعلقة بها، والتي كانت استجابة للانفتاح الحضارى والتجارى بين بلاد المغرب والأندلس وبلاد المشرق وغيرها، واعتمد البحث على منهج علمي تاريخي قائم على الوصف والتحليل.

أولاً: الصيرفة وأسعار صرف العملات

الصَّرَافُ والصَّيْرَفُ والصَّيْرَفِيُّ، هم: "النَّقَاد، من المُصَارِفَةِ والجمع صَيَارِفٌ وصَيَارِفَةٌ، والصَّرْفُ، فضل الدرهم على الدرهم، والدينار على الدينار لأن كل واحد منهما يُصَرَفُ عن قيمة الآخر"^(٣)، ويشمل الصَّرْفُ بيع النقد بالنقد جنساً بجنس أو بغير جنس، أي بيع الذهب بالذهب، أو الفضة بالفضة أو الذهب

(١) عصر الطوائف الثاني ٥١٠-٥٤٦هـ/١١١٦-١١٥١م، تاريخ سياسي وحضاري، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ١٤٠٨-١٩٨٨م.

(٢) الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، القاهرة، ١٤٢٨-٢٠٠٧م.

(٣) ابن منظور لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، نشر دار المعارف، القاهرة، ص ٢٤٣٥.

بالفضة، مصوغاً أو نقداً^(١)، ونشأ نظام الصرافة تلبية لاحتياجات المجتمعات التجارية مع استخدام المعادن الثمينة كالذهب والفضة في المبادلة وزناً بعد التحقق من جودتها، ثم تطور الأمر بسك هذه المعادن كعملة، وأصبح لكل أمة نقد خاص بها، وكان التجار يتلقون من عملائهم نقوداً مختلفة، ثم نشأت عملية صرف النقود، إذ يستبدل التجار والأجانب عملاتهم بنقد الدولة التي يحلون فيها.^(٢)

١- العملات والنقود المتداولة

قبل الحديث عن الصيرفة ونشاطها في بلاد المغرب والأندلس، والخدمات التي قدمها الصيارفة للتجار وعموم الناس، علينا التعرف على أهم العملات المغربية والأندلسية المستخدمة في تلك الفترة وأوزانها المختلفة والتي أدت بلا شك إلى نشاط الصيرفة؛ حيث تعامل المسلمون في بداية الفتح الإسلامي للأندلس بالمقايضة وبالنقود التي كانت تصل إليهم من المشرق، بالإضافة إلى النقود التي كانت متداولة في إسبانيا قبل الفتح الإسلامي، ويذكر ابن حيان^(٣) (ت ٤٦٩هـ/١٠٧٦م) أن الأندلس: "لم يكن بها دار ضرب منذ فتحها العرب، وكان أهلها يتعاملون بها يُحمل إليهم من دراهم أهل الشرق، ودنانيرهم"، وفي عصر الإمارة الأموية سك الأمير عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) النقود على قاعدة الفضة، فاتخذ بقرطبة دار للسكة، وضرب فيها الدراهم

(١) وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٤، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، سوريا، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ٦٣٦.

(٢) مصطفى عبد الله الهمشري: الأعمال المصرفية والإسلام، الطبعة الثانية، نشر المكتب الإسلامي بيروت، مكتبة الحرمين الرياض، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ص ٣٤-٣٥.

(٣) ابن حيان القرطبي: السفر الثاني من كتاب المقتبس، تحقيق محمود علي مكي، الطبعة الأولى، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ٢٩١.

منقوشة باسمه^(١)، وكانت دار الضرب تسك النقود سنوياً بصفة مستمرة، ولكنه لم يسك أى عملة ذهبية، والذي فسره البعض كنوع من الولاء الديني للخلافة العباسية في المشرق^(٢)، فضلاً عن ندرة الذهب في الأراضي الأندلسية، وعدم وصول ذهب السودان الغربي إلى قرطبة، وظل الدرهم العملة الرئيسية طوال عصر الإمارة، وكان يعادل ستين فلساً، يقول ابن الفقيه: "ولهم فلوس يتعاملون بها ستين فلساً بدرهم"^(٣)، وحافظت الدولة على الأوزان الشرعية للدرهم، وراقبت السكة، ومنعت الغش، وتراوح وزن الدراهم في عصر الإمارة ما بين ٤٥٠, ٢ جم إلى ٧٠٠, ٢ جم، ثم توقف النقد وتعطل ضربه في الأندلس؛ بسبب الاضطرابات السياسية والاقتصادية التي حدثت أواخر عصر الإمارة، وخاصة في عهد الأمير المنذر بن محمد (٢٧٣-٢٧٥هـ/٨٨٦-٨٨٨م)، وأخيه الأمير عبد الله بن محمد (٢٧٥-٣٠٠هـ/٨٨٨-٩١٢م)، فضلاً عن كثرة الثائرين عليهم، وعلى رأسهم الثائر عمر بن حفصون^(٤)، حيث كان لهذه الثورة نتائج خطيرة على الاقتصاد

(١) ابن حيان القرطبي: المقتبس، السفر الثاني، ص ٢٩١.

(٢) خايمة لويس إى ناباس بروسى: ملاحظات حول سكة النقود الإسلامية بالأندلس، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدير، المجلد ٤، العدد ١، ص ٢٤٣.

(٣) ابن الفقيه الهمداني: مختصر كتاب البلدان، مطبعة بريل، ليدن ١٣٠٢هـ، ص ٨٨؛ والفلس: عملة يتعامل بها الناس، مضروبة من غير الذهب والفضة، وغالبا من النحاس، وكانت تقدر بسدس الدرهم.

(٤) تعتبر ثورة عمر بن حفصون من أخطر الثورات التي قامت في وجه الدولة الأموية في الأندلس، وتكمن خطورتها في فترتها الزمنية الطويلة، والتي اقتربت من الخمسين عاماً، حيث عاصرت الثورة فترات حكم أربعة حكام أندلسيين، بدأت في عهد الأمير المنذر بن محمد، وانتهت في عهد الأمير عبد الرحمن الناصر بوفاة عمر بن حفصون عام ٣٠٦هـ/ ٩١٨م، وكان لهذه الثورة نتائج خطيرة على الاقتصاد الأندلسي وخاصة التجارة، حيث قطع ابن حفصون الخط التجارى الرابط بين الأندلس والعدوة المغربية، فحُرمت الأندلس من منفذ في غاية الأهمية ولم تعد سيطرتها على هذا الطريق إلى سنة ٣٠١هـ بعد تولى الأمير عبد

الأندلسي وخاصة التجارة، حيث قطع ابن حفصون الخط التجاري الرابط بين الأندلس والعدوة المغربية، فحُرمت الأندلس من منفذ في غاية الأهمية، ولم تعد سيطرتها على هذا الطريق إلى سنة ٣٠١هـ/٩١٣م بعد تولى الأمير عبد الرحمن الناصر حكم الأندلس، هذا بالإضافة إلى تأثير تلك الثورة على الزراعة جراء عمليات التخريب وقطع الأشجار وعمليات السلب والنهب وقتل وسرقة المواشي^(١)، ولا شك أنه كان لهذه الثورة دور أساسي في تعطيل عملية ضرب النقود.

وبعد إعلان الأمير عبد الرحمن الثالث (الناصر) حاكم الأندلس (٣٠٠-٣١٦هـ/٩١٢-٩٢٩م)، نفسه خليفة عام ٣١٦هـ/٩٢٩م أمر بإنشاء دار لسك النقود في قرطبة، لضرب الدينار والدراهم من خالص الذهب والفضة^(٢)، وكان ذلك مظهراً من مظاهر الاستقلال السياسي والديني الكامل عن المشرق، وهو أمر

الرحمن الثالث حكم الأندلس، هذا بالإضافة إلى تأثير تلك الثورة على الزراعة جراء عمليات التخريب وقطع الأشجار وعمليات السلب والنهب وقتل وسرقة المواشي؛ عن هذه الثورة انظر: ابن عذاري: البيان المغرب، ج ٢، ص ١١٤: ص ١٤٩، محمد حسين محمد الزغول: التاريخ الاقتصادي للدولة الأموية في الأندلس في المدة ١٣٨-٤٢٢هـ/٦٥٦-١٠٣١م، رسالة دكتوراة، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٦م، ص ٢١٧.

^(١) إبراهيم القادري بوتشيش: الإسلام السرى في المغرب العربي، الطبعة الأولى، سينا للنشر، القاهرة ١٩٩٥م، ص ١٢٣-١٢٥.

^(٢) ابن حيان القرطبي: المقتبس، ج ٥، تحقيق ونشر ب. شالميتا، المعهد الأسباني العربي للثقافة، كلية الآداب بالرباط، مدريد ١٩٧٩م، ص ٢٤٣.

مرتبط بالرخاء والازدهار الاقتصادي الذي بلغته الأندلس في تلك الفترة^(١)، وبلغ ما تنتجه هذه الدار سنوياً مائتي ألف دينار.^(٢)

أما نقود ملوك الطوائف فتشابهت إلى حد ما من حيث الشكل مع نقود عصر الخلافة، إلا أنها كانت أقل في الجودة والوزن من نقود الخلافة، حتى تحول الدينار في ظل ملوك الطوائف إلى قطع نقدية أغلبها من النحاس حتى خلت تقريباً من الفضة؛ وهو أمر طبيعي في ظل امكانياتهم الاقتصادية المحدودة^(٣)، وقلة الذهب في الأندلس، والجزية التي كانت تؤديها دول الطوائف للممالك النصرانية^(٤)، وتعددت العملات المستخدمة عصر ملوك الطوائف بتعدد دور الضرب وتعدد تلك الإمارات، مثل دار ضرب قرمونة التي تضرب العملة القرمونية، ودار ضرب إشبيلية عهد بني عباد (٤١٤-٤٨٤هـ/١٠٢٣-١٠٩١م)، ودار أخرى في شرق الأندلس تسك عملة عرفت بالشرقية.^(٥)

-
- (١) خايمة لويس إي ناباس بروسى: ملاحظات حول سكة النقود الإسلامية بالأندلس، ٢٤٤.
- (٢) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ١٠٤؛ المقري: فنج الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، ج ١، تحقيق إحسان عباس، الطبعة الخامسة، دار صادر بيروت، ٢٠٠٨م، ص ٢١١.
- (٣) خايمة لويس إي ناباس بروسى: النقود الإسلامية في الأندلس: التطور والدلالة، ترجمة عبدالله جمال الدين، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، العدد ١٢، ١٩٩٣م، ص ١٣٣.
- (٤) مسعود كربوع: نوازل النقود والمكاييل والموازين في كتاب المعيار للونشريسي، جمع ودراسة وتحليل، رسالة ماجستير بجامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠١٢-٢٠١٣م، ص ١٠٠.
- (٥) عبد العزيز حاج كولة: النظام المالي في الأندلس عصري الطوائف والمرابطين من خلال النوازل الفقهية، دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد ١٣، عدد ١ يناير ٢٠٢١م، ص ٦٧٦.

أما المرابطون فقد سكوا عملاتهم قبل دخولهم الأندلس، وأول نقود ظهرت للمرابطين مؤرخة بسنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م، ومضروبة باسم الأمير أبي بكر بن عمر (٤٤٨-٤٨٠هـ/١٠٥٦-١٠٨٧م)^(١)، بعدها تعددت دور السكة المغربية على عهد يوسف بن تاشفين (٤٥٤-٥٠٠هـ/١٠٦٢-١١٠٦م)^(٢)، وكان أشهرها دار ضرب سجلجاسة^(٣)، ويذكر ابن عذاري (ت ٧١٢هـ/١٣١٢م) أن يوسف بن تاشفين أنشأ دار السكة بمراكش^(٤) عام ٤٦٤هـ/١٠٧١م، وضرب فيها السكة بدرهم مدورة زنة الدرهم منها درهم وربع سكة من حساب عشرين درهما

(١) راغب طاهر حسين: تاريخ نقود دول المغرب من ٤٤١هـ إلى ٩٨٢هـ دراسة في التاريخ والحضارة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، ص ٤٥.

(٢) تعددت دور الضرب المغربية في عهد يوسف بن تاشفين حتى وصل عددها إلى ستة، وهي سجلجاسة، أغمات، تلمسان، فاس، مراكش ونول لمطة، انظر: راغب طاهر حسين: تاريخ نقود دول المغرب، ص ٦٥.

(٣) سجلجاسة: مدينة في تافيلالت في الجنوب الشرقي للمغرب، على أطراف الصحراء على نهر يبلغ طوله ١٠٠ كم تقريبا يقال له "زيز"، وهي مدينة سهلية عامرة مقصداً للوارد والصادر، وأهلها ميسوري الحال أغنياء، وعرفت المدينة ازدهاراً عظيماً بفضل التجارة خلال القرون السبعة الهجرية الأولى، انظر، ابن حوقل: صورة الأرض، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م، ص ٩٠؛ البكري: المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، وهو جزء من كتاب المسالك والممالك، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت، ص ١٤٨؛ الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٤م، ص ٣٠٥؛ التادلي: التشوف إلى رجال التصوف، وكانت مدينة سجلجاسة وقصورها مليئة باليهود المشتغلين بالصناعة والتجارة، الحسن الوزان: وصف افريقيا، ص ١٢٥.

(٤) مراكش: مدينة من أعظم مدن المغرب الأقصى، تقع شمال مدينة أغمات، بناها يوسف بن تاشفين عام ٤٧٠هـ، وكانت مقر ملك بنو عبد المؤمن الموحدين، انظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان، المجلد الخامس، دار صادر بيروت، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص ٩٤؛ الحميري: الروض المعطار، ص ٥٤٠.

للأوقية، وضرب الدينار الذهبي باسم الأمير أبي بكر بن عمر في العام نفسه^(١)، ثم سك عملة خاصة به وكتب عليها اسمه عام ٤٧٣هـ/١٠٨٠م^(٢)، ولم يسك المرابطون نقوداً في الأندلس إلا بعد سنة ٤٨٦هـ/١٠٩٣م، وكانت نقودهم أجود من نقود ملوك الطوائف، نظراً لقوة الدولة سياسياً واقتصادياً، ويدل على ذلك أن الدينار الفضي المخلوط بالنحاس في عهد الطوائف عاد مرة أخرى يُضرب من فضة خالصة^(٣)، وبرغم تعدد دور ضرب المرابطين، إلا أن أوزان النقود بقيت متقاربة مقارنة بفترة إمارات الطوائف^(٤).

لوفرة الذهب لدى المرابطين بعد سيطرتهم على كل الطرق المؤدية إلى السودان الغربي^(٥)، والسيطرة على مواطن الذهب في غانة وعلى تجارة القوافل عبر

(١) ابن عذاري: البيان المغرب، ج ٤، ص ٢٢.

(٢) ابن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، نشر دار المنصور للطباعة، الرباط، ١٩٧٢م، ص ١٤٣؛ السلاوي الناصري: الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق ولدى المؤلف جعفر ومحمد الناصري، ج ٢، نشر دار الكتاب، الدار البيضاء، ١٩٥٥م، ص ٢٩.

(٣) خايمة لويس إي ناباس بروسى: ملاحظات حول سكة النقود الإسلامية بالأندلس، ص ٢٤٥.

(٤) مراد تجنانت: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس في القرنين ٥ و ٦ الهجريين (١١-١٢م) وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، المجلد ٣، العدد ١٠، ٢٠١٧، ص ٣١٣-٣١٤.

(٥) السودان الغربي بالنسبة للجغرافيين والمؤرخين والرحالة المسلمين تعنى المنطقة الممتدة جنوب الصحراء الكبرى، من المحيط الأطلسي إلى بلاد النوبة على نهر النيل، وأهم ما اشتهرت به هذه المنطقة معدن الذهب، أو كما يُطلق عليه "التبر"؛ وتعد غانة أهم مناطق الذهب، فأشار ابن حوقل إلى شدة ثراء ملوك غانة، وأنهم كانوا أغنى الملوك بما لديهم من الأموال المدخرة من الذهب؛ انظر: ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٩٨؛ وذكر الإدريسي أن ونقارة هي بلاد التبر المشهورة بالطيب والكثرة، وكان الناس يستخرجونه من ضفاف

الصحراء، تمكن المرابطون من ضرب دنانير تُعد من أصفى الدنانير عياراً في العالم وأضبطها وزناً^(١)، وأصبح الدينار المرابطى الذهبى أهم عملة ذهبية، وساد المعاملات الاقتصادية بين الدول، ولاقى قبولاً من التجار، لارتفاع قيمته وكثرة تداوله، حيث بلغت نسبة الذهب فيه حوالي ٩٦٪، لذلك حافظ الدينار المرابطى على قوته وجودته وارتفاع عياره واستمراره لفترة زمنية، وتراوح وزنه بين ٣,٩٠ ل ٤,٢٣ جم، حسب طريقة السك^(٢)، بل بلغ وزن الدينار المرابطى المضروب في دار ضرب أغمات^(٣) عام ٤٩٣هـ/١٠٩٨-١٠٩٩م إلى ٤,٣٠ جم وهو وزن يفوق

الأنهار، ثم يتاجرون به ويبيعونه، واشترى أهل المغرب الأقصى النصب الأكبر منه، حيث يخرجونه إلى دور ضرب السكة في بلادهم فيضربونه دنانير يتعاملون بها في تجارتهم، والذهب كما قال الإدريسي " أكبر غلة عند السودان وعليها يعولون صغيرهم وكبيرهم وأرض ونقارة فيها بلاد معمورة ومعافل مشهورة وأهلها أغنياء والتبر عندهم وبأيديهم كثير"؛ انظر: الإدريسي: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، نشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص ٢٤-٢٥.

(١) عبد النبي بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين في شمال أفريقيا والأندلس، رسالة ماجستير بجامعة الملك عبد العزيز (أم القرى)، ١٩٧٨-١٩٧٩م، ص ٧٥-٧٦، أمين توفيق الطيبي: دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، ج ٢، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٧م، ص ٣٣٠، وانظر أيضاً:

Deutsche Bundesbank, Ursula Hagen-Jahnke, Annelore Schmidt; Gold coins of the Middle Ages from the Deutsche Bundesbank Collection, Dt. Bundesbank, Frankfurt, 1983, p.XII.

(٢) صالح بن قربة: المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد، رسالة دكتوراه بجامعة الجزائر، ١٩٨٢-١٩٨٣م، ص ٤٣٦-٤٦٣؛ كمال أبو مصطفى: دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٧م، ص ٣٢.

(٣) أغمات: مدينة بالمغرب الأقصى بالقرب من مراكش، وهما مدينتان متقابلتان كثيري الخيرات، أحدهما أغمات وريكة، والأخرة أغمات هيلانة، ويذكر الحميري أن أغمات كانت أكثر مدن

الوزن الشرعي للدينار والذي يساوي ٢٥, ٤ جم^(١)، كما سك المرابطين أجزاء للدينار لسهولة التعامل التجاري في صفقات تقل عن الدينار، كالأنصاف والأرباع، وتراوح وزن نصف الدينار بين ١٠, ٢ : ١٥, ٢ جم؛ وتراوح وزن الربع دينار بين ٠, ٨ : ١, ١٠ جم^(٢).

أصبح الدينار المرابطي عملة دولية وله أهمية كبيرة في منطقة البحر المتوسط وأوروبا، وأصبح مرغوباً من قبل التجار حول العالم، ففي عام ٤٩٣هـ/١١٠٠م أراد تاجر مصري في تونس الحصول على كميات من الدينار المرابطي، وقبلها ببضع سنوات أرسل تاجر من الإسكندرية سبيكة من الفضة وزنها ٢٩٠٠ درهم إلى المغرب ليشتري مقابلها دنانير مرابطية، لأن التجار المغاربة الواصلون إلى الإسكندرية بدأوا يتعاملون بالدنانير المرابطية^(٣)، كما انتشرت النقود المرابطية انتشاراً واسعاً في الممالك النصرانية لاسيما المضروبة في مرسية، يدل على ذلك تلك العملة التي جرى مسيحيو قشتالة على تسميتها "Morabetinos Lopinos" التي ظلوا يتعاملون بها خلال زمن طويل^(٤)، ولتفوق الدينار المرابطي على أغلب

الملثمين أموالاً، انظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان، المجلد الأول، ص ٢٢٥؛ الحميري: الروض المعطار، ص ٤٦.

(١) Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes de la Bibliothèque Nationale, Espagne et Afrique, Paris imprimerie nationale, volume 2, Espagne Afrique 1891, p.204.

(٢) عبدالنبي بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين، ص ٣٠-٣١.

(٣) S.D. Goitein: Mediterranean Society, The Jewish Communities of the World as Portrayed in the Documents of the Cairo Geniza, Vol 1: Economic Foundations, University of California, 1967, p.236.

(٤) خايمة لويس إى ناباس بروسى: ملاحظات حول سكة النقود الإسلامية بالأندلس، ص ٢٤٥.

العملات أطلق البعض عليه اسم "دولار القرن الثاني عشر"، حيث قلده الملك ألفونسو الثامن ملك قشتالة وليون (١١٥٨-١٢١٤م)، وضرب دنانير على غرارها سنة ١١٧٣هـ/١١٧٣م عرفت باسمه "Le morabeti alfonsi"^(١)، كما وصل الدينار المرابطى إلى الصين، حيث أشار مصدر صيني من عام ١١٧٨هـ/١١٧٨م للعملات الذهبية المرابطية^(٢)، كما وصل الدينار المرابطى إلى القسطنطينية والقاهرة وغيرها من الأماكن، وانتعشت التجارة الدولية على طول الطرق التجارية الدولية بين شرق البحر المتوسط وغربه، والتي جلبت الرخاء إلى بلاد المغرب والأندلس.^(٣)

٢- أسعار صرف العملات

تحدد أسعار صرف العملات وفقاً لآليات السوق من عرض وطلب، فضلاً عن نقاء عيار الذهب والفضة المضروب منها العملة، وبالتالي يظل السعر غير ثابت فترات طويلة^(٤)، ورصدت كتب الفتاوى العديد من النوازل التي تضمنت شكاوى ومشكلات من عمليات صرف العملة، وإبدال الذهب بالدرهم، مما يدل

(١) أمين توفيق الطيبي: دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، ج ٢، ص ٣٣٠.

(٢) Deutsche Bundesbank, Ursula Hagen-Jahnke, Annelore Schmidt; Gold coins of the Middle Ages, p. XII.

(٣) أرشيبالد ر لويس: القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط، ص ٢٦٠-٢٦١؛ عصمت دندش: الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحدين، ص ٢٣٦؛ كمال أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادي عصر المرابطين والموحدين، ص ٣١٤؛ وانظر أيضاً: S.D. Goitein: Mediterranean Society, Vol 1, p.235-236.

(٤) عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، الطبعة الأولى، دار الشروق، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ص ٢٩٨؛ عبد العزيز حاج كولة: النظام المالي في الأندلس عصرى الطوائف والمرابطين، ص ٦٧٩.

على أن سعر الصرف لم يكن مستقراً، ففي نوازل ابن رشد^(١) أن " المثقال (الدينار) من الذهب كان يساوي أربعة عشر درهماً، وبعد أيام انخفض إلى اثني عشر درهماً ونصف، وفي نازلة أخرى لابن رشد^(٢) أن رجلاً ابتاع سلعة وكان صرف الدينار يومها ستة عشر درهماً، وبقيت عنده السلعة عدة أشهر، فزاد الصرف إلى أن بلغ عشرين درهماً بدينار، فباع السلعة مرابحة^(٣)، وقد سبب عدم استقرار أسعار الصرف مشكلات في المعاملات المالية، خاصة فيما يتعلق بالديون أو البيع بالأجل^(٤).

تحدد سعر صرف الدينار الأندلسي المضروب في عهد عبد الرحمن الناصر بسبعة عشر درهماً^(٥)، أما الدينار المرابطي فتراوح صرفه بين عشرة واثني عشرة درهم فضي وهو درهم الكيل والمساوي لدرهم وخمسان بوزن قرطبة^(٦)؛ وقد

(١) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، تحقيق المختار بن الطاهر التليل، ج ٢، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، ص ٩٢٦-٩٢٧.

(٢) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ٢، ص ١١٨٤؛ الونشريسي: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب، ج ٦، تحقيق محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ص ١٩٥.

(٣) بيع المرابحة هو أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة، ويشترط عليه ربحاً ما للدينار أو الدرهم، انظر: ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٣، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، الطبعة الأولى، نشر مكتبة ابن تيمية القاهرة، ١٤١٥هـ، ص ٤٠٧، ولمزيد من التفاصيل عن بيع المرابحة انظر: ابن رشد: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، ج ٨، تحقيق أحمد الجبالي، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، ص ٣٧١-٣٨٨.

(٤) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ٢، نازلة ٢٤٠-٢٤٨-٢٤٩-٢٥٠-٢٥٣، وغيرها.

(٥) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ١٠٤؛ المقرئ: فنجح الطيب، ج ١، ص ٢١١.

(٦) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج التجيبي، دراسة وتحقيق أحمد شعيب اليوسفي، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م،

يُصرف الدينار باثنى عشر درهما ونصف أو أربعة عشر أو ستة عشر أو عشرين درهماً^(١)؛ وفي بعض الأحيان بلغ وزنه ثمانية دراهم فضية.^(٢)

أما الدراهم فتراوح وزنها في عصر الخلافة بين ٤٥، ٢ جم إلى ٧٠، ٢ جم، وتراوح وزن الدرهم المرابطى بين ٢٠، ٢ جم و ٩٢، ٣ جم، وهكذا نرى أن بعض الدراهم المرابطية قد فاق وزنها وزن الدرهم الشرعي وهو ٩٧، ٢ جم؛ وربما سبب ذلك هو كثرة الفضة في مناجم المرابطين، وأن هذه الدراهم ذات الوزن الراجح كانت تعتبر دراهم مضاعفة كما هو الحال في الدرهم المضاعف الموحدى.^(٣)

وعلى أية حال، فسواء أكان التعامل التجاري يتم بالدراهم أو بالدينار فإن النقود كانت في كل معاملة توزن، وتُحسب قيمتها بالنسبة لكيل درهم متفق عليه وهو الدرهم القاسمي؛ واختلفت القيمة الشرائية للدينار والدراهم بحسب الحالة الاقتصادية للدولة، فترتفع قيمة النقد في أوقات الاستقرار والازدهار، وتنخفض قيمته أوقات الحروب والثورات والاضطرابات داخل الدولة.^(٤)

٣- غش وتزوير العملة

تعرضت العملات المغربية والأندلسية لعمليات غش وتزوير وتلاعب في الوزن، ولخطورة ذلك الأمر، كان الخلفاء يعينون بأنفسهم صاحب خطة السكة،

ص ٥٧٠؛ رغبة بوجيت، محمد قويسم: النقود، الموازين والمكايل في الأندلس من خلال نوازل ابن الحاج القرطبي (ت ٥٢٩هـ/١١٣٥م)، مجلة البحوث التاريخية، المجلد ٦، العدد ٢، ديسمبر ٢٠٢٢م، ص ٢٦٣.

(١) عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ص ٢٩٨.

(٢) الوئشريسي: المعيار المغرب، ج ٣، ص ١٥٤.

(٣) عبد النبي بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين، ص ٣٧-٣٨.

(٤) محمد عطالله سالم الخليفة: التجارة في الأندلس في عصر الدولة الأموية، ص ١٠٤.

فكان الخليفة عبد الرحمن الناصر يقوم يتولى تعيين صاحب السكة من أفراد العائلات المشهورة، أو يعزله، وكان لا يقبل بأى غش أو تهاون فى كل من يحاول التلاعب بالعملة أو تزيفها، حيث سجن سعيد بن جساس صاحب سكته الذي اكتشف الخليفة تلاعبه فى العملة، والهال المزيف الذي سكه، فسخط عليه وسجنه، وقلد السكة لقاسم بن خالد صاحب العيار الجيد المضروب به المثل والمعروفة دراھمه بالدراهم القاسمية.^(١)

أدى تعدد دور الضرب إلى ظهور العملات المغشوشة واختلاف أوزان العملات، وبالتالي تباين وزن العملات من دار لأخرى، وقيام بعض دور الضرب بسك عملات رديئة تصل إلى درجة الغش فى أوقات الحروب والأزمات وهو التصرف المعروف حديثاً بـ "تعويم قيمة العملة"^(٢)، فعملات ملوك الطوائف مثلاً تعددت بتعدد دور الضرب، وتعدد الإمارات، وكانت أقل وزناً من عملات عصر الخلافة، وأغلب العملات مصنوعة من ذهب مخلوط بفضة، أو من فضة رديئة ومشوبة بالنحاس، حيث وصلت بعض دنانير بنى حمود (٤٠٧-٤٤٩هـ/١٠١٦م) المضروبة عام ٤١٠هـ/١٠٩٠-١٠٩١م، إلى ١ جم وكان الجزء الأكبر من الدينار فضة^(٣)، ووصلت دنانير الأمير المعتضد بن عباد (٤٣٣-٤٦١هـ/١٠٤١-١٠٦٨م) إلى ٣,٠٣ جم^(٤)، وانخفضت بعض دنانير ابنه المعتمد

(١) ابن حيان القرطبي: المقتبس، ج ٥، ص ٢٤٣، ص ٤٨٦.

(٢) مراد تجنانت: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس فى القرنين ٥ و ٦ الهجريين (١١-١٢م) وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، المجلد ٣، العدد ١٠، ٢٠١٧، ص ٣١٦-٣١٧.

(٣) Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes, p. 110.

(٤) Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes, p. 134.

(٤٦١-٤٨٤هـ/١٠٦٨-١٠٩١م) إلى ١٠١ جم^(١)، وكانت أكثر سكة بنو زيري في غرناطة (٤٠٣-٤٨٣هـ/١٠١٢-١٠٩٠م) أجزاء من الدنانير وتحديدًا الثلث، والذي تراوح وزنه بين ١,٧٤ جم و ١,١٤ جم و ١,١٠ جم و ٠,٨٥ جم^(٢)، وغير ذلك الكثير من العملات الرديئة والناقصة في الوزن في مختلف دول الطوائف^(٣).

وضرب المرابطون دنانير ودرهم من النحاس لها نفس المميزات التي للدنانير الذهبية والدرهم الفضية، ولكنها كانت متفاوتة في الوزن، فالدينار المرابطي النحاسي يزن ٤٤,٤ جم، والدرهم النحاسي يزن ٣,٩٠ جم، و٤,٦٦ جم، ولعل السبب في ضربهم لهذا النوع من المسكوكات هو كثرة النفقات بسبب الحروب التي خاضوها في شمال أفريقيا والأندلس واحتياجهم إلى الذهب والفضة^(٤).

وغش الصيارفة للنقود يكون إما بالتلاعب في الوزن، أو التعامل بعملات رديئة، حيث " يكون (للصيرفي) ميزانان للدرهم يأخذ بميزان ويعطي بآخر، وصنعتان يبيع بواحدة ويشتري بآخرى فهذا كله داخل تحته التطفيف المنهي عنه، والتطفيف هو الخروج عن الاعتدال بنقص غير معتاد أو زيادة"^(٥)، لذلك كان سوق الصرف من أهم الأسواق التي تحتاج إلى رقابة لما يحدث فيها من الغش

(١) Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes, p. 139.

(٢) Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes, p. 147-149.

(٣) لمعرفة المزيد عن عملات دول الطوائف وأوزانها أنظر:

Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes, p. 102; p.197.

(٤) عبد النبي بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين، ص ٣٩؛ عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ص ٢٩٩.

(٥) العقباني: كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، ١٩٦٧م، ص ١٠١.

والتعامل بالربا، فيذكر ابن يوسف الحكيم^(١) (ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م) أن: " سوق الصرف هو من أحوج الأسواق فيما يجب من إعمال النظر والتزام التأني والحذر، والمصارفة كثيرة كثرة التردد فيه، والمعاملة من الملتزمين له قل ما تخرج على ما يوجبه الشرع ويقتضيه النظر، ويتوارد عليه - لحاجتهم إليه - الرجال والنسوان، ويتنزه الفرصة في المخادعة لهم الخَوَّانُ، وصار الخبث فيه كثيراً، وحدث فيه بسبب الإغفال مناكر لا يضبطها تقدير".

وللتغلب على ظاهرة تفشى العملات المزيفة أو العملات الناقصة داخل الدولة، والحد من تقلبات الأسعار كان الحكام يقيدون أحياناً تداول العملة الأجنبية داخل أراضيهم^(٢)، ولمنع الصيارفة من التحايل والغش للزيادة في أسعار الصرف مستغلين تعدد العملات واختلاف سعر الصرف من منطقة إلى أخرى، منع عدد من الفقهاء التعامل بغير عملة البلد، للحد من تلاعب الصيارفة في أسعار الصرف، لأن اختلاف العملة طبقاً لبعضهم يكون سبب لفساد النقد وزيادة أسعار الصرف^(٣)، وهو ما دفع ابن عبدون في رسالته للتصدي للصيارفة ناهياً إياهم عن الربا حين قال: " يجب أن ينهى الصيرفيون عن الربى، وأن لا يجري في البلد إلا سكة البلد وحدها، فإن اختلاف السكك داعية إلى فساد النقد، والزيادة في الصرف، واختلاف الأحوال وخروجها عن عاداتها".^(٤)

(١) ابن يوسف الحكيم: الدوحة المشتبكة، ص ١٣٣؛ عصمت دندش: ص ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) أوليفيا ريمي كونستبل: التجارة والتجار في الأندلس، تعريب فيصل عبد الله، الطبعة الأولى، نشر مكتبة العبيكان، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص ٢١٤.

(٣) يحيى بن عمر: كتاب أحكام السوق، تحقيق محمود علي مكي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد، العدد ٤، يناير ١٩٥٦م، ص ٧٩.

(٤) ابن عبدون: رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحاسب، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي، الآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م، ص ٥٨؛ عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، ص ١١٩.

وكانت عملية إلغاء عملات متداولة وإحلال عملات أخرى بدلاً منها أمراً في غاية الصعوبة، وقد يؤدي ذلك إلى إثارة غضب العامة، مثل الثورة التي حدثت بإفريقية في أواخر القرن الثالث الهجري في عصر الأغالبة (١٨٤-١٨٠٠هـ/٨٠٠-٩٠٩هـ)، والمعروفة بـ "ثورة الدراهم على إبراهيم بن أحمد" الذي ضرب الدراهم الصالح، وقطع ما كان يتعامل به من النقود، فأنكرت ذلك العامة، وأغلقتوا الحوانيت، وثاروا عليه، وانضم إليهم أهل القيروان، ووقع بينهما قتال، ولكن انتهت الثورة وهدأت الأمور وانقطعت النقود من إفريقية وضرب إبراهيم بن أحمد الدينير والدراهم المعروفة بالعشرية، يُصرف الدينار منها بعشرة دراهم.^(١)

ورغم ما كان يصدره الحكام من أوامر بقطع النقود القديمة والتعامل بأخرى جديدة، فإن إجراء قطع السكة هذا لم يكن يُعمل به بالصرامة اللازمة التي تمنع التعدد النقدي في البلد الواحد، فنقود ملوك الطوائف مثلاً لم تكن بالوفرة الكافية لتحل محل نقود الفترات السابقة^(٢)، أما المرابطون فإنهم لم يقوموا بتوحيد العملة في الأندلس بعد إحكام سيطرتهم عليه، وتركوا عملات دول الطوائف متداولة طوال العصر المرابطي، فنجد الدينير العبادية والشرقية (نسبة إلى شرق الأندلس) والثلاثية في التعامل التجاري جنباً إلى جنب مع المرابطية، وجميعهم أقل من العملة المرابطية وزناً وقياساً، لأنها كانت مشوبة بالنحاس، مما عقد المعاملات التجارية داخل الأسواق، وأصبحت قضايا الصرف من أكثر المشكلات المنتشرة في الأسواق^(٣)، مما سبب فوضى في سوق الصرف ومشاكل في مختلف المعاملات؛

(١) ابن عذارى: البيان المغرب، ج ١، ص ١٢١.

(٢) خايمة لويس إى ناباس بروسى: النقود الإسلامية في الأندلس، ص ١٣١.

(٣) عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ص ٢٩٩.

وكانت مشكلة تعدد العملات المتداولة داخل البلد من أكثر المشكلات التي ورد ذكرها في كتب النوازل لاختلاف أوزانها أو اختلاطها بمعادن أخرى، مثلما جاء في هذا نازلة بعنوان " معالجة الديون إذا انقطعت السكة القديمة وحلت محلها الجديدة، وهي مسألة وقعت بقرطبة عندما انقطعت سكة ابن جهور (٤٢٢-٤٦٣هـ/١٠٣١-١٠٧٠م) بدخول ابن عباد قرطبة وضرب سكة أخرى^(١)، وكذلك مسائل عن تأدية الديون والمعاملات المتقدمة إذا قطعت السكة وتبدلت بغيرها^(٢)، ونوازل عن تسأل وجوب الزكاة في العملات الذهبية المخلوطة بالنحاس أم لا^(٣)، وهل تجب الزكاة في الدنانير الشرقية وما يشبهها كما يجب في الدنانير الذهبية الخالصة^(٤)، هذه كلها مؤشرات عن المشكلات الناتجة على تعدد العملات داخل البلد الواحد واختلاف سعر الصرف.

وأشارت بعض المصادر إلى العملات المزيفة أو الناقصة في الوزن بمصطلحات عدة، مثل الدراهم الناقصة^(٥)، و" الدراهم الرديئة"^(٦)، و" الدراهم الجديدة"، و"دراهم الوقت"، أو "الدراهم المغشوشة"^(٧)، وقد انتشرت بعض هذه العملات في بلاد الأندلس خلال فترة ملوك الطوائف وجزء من العهد المرابطي ما

(١) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج التجيبي، دراسة وتحقيق أحمد شعيب اليوسفي، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م، ص ٦٥.

(٢) الوئشيري: المعيار المغرب، ج ٦، ص ١٠٥.

(٣) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ١، ص ٢٩٦.

(٤) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ٢، ص ٩٠٧.

(٥) الوئشيري: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٤٤١.

(٦) الوئشيري: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٤٦.

(٧) إبراهيم القادري بوتشيش: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، الطبعة الأولى، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٢م، ص ١٠٦.

بعد عهد الأمير يوسف بن تاشفين حتى وصف ذلك ابن رشد قائلاً: " فأما اليوم فإن الذهب يُغش، وقد صار لكل مكان سكة تضرب"^(١)، ولا شك انتشرت هذه العملات المزيفة والرديئة طبقاً لنظرية البريطاني توماس جريشام أن " النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول " لأن قيمة النقود الجيدة كسبيكة أعلى من قيمتها كعملة متداولة.

وامتألت كتب الفتاوى بنوازل عن التعامل بالدرهم الناقصة والرديئة"، و"مراطة الدرهم الناقصة بالوازنة"، فسئل ابن رشد من بعض سكان مدن الأندلس عن مراطة الدرهم الثلثية بالدرهم الثمنية، رغم أن فضة الثلثية أكثر من فضة الثمنية: "أن رجلا أتى إلى رجل بقطاع ثمنية فقال له: أبدلها بقطاع ثلثية، فأجابته الرجل، وجعل هذا الثلثية في كفة، وهذا الثمنية في كفة أخرى، فلما اعتدل لسان الميزان أخذ صاحب الثلثية الثمنية، وأخذ صاحب الثمنية الثلثية " فاستفتيا في ذلك فأجازه أحد الفقهاء، وآخر اعتبره ربا لا يجوز"^(٢)؛ والأمر نفسه عن مبادلة الدينار الشرقية أو العبادية بالدينار المرابطية لاختلاف نسبة الذهب في كل منهما وتفاضل المرابطية عليهم"^(٣)، ويضاف إلى ضرب النقود المغشوشة في أوزانها قص بعض أجزاءها، مثلما جاء في النازلة عن جواز "مراطة الدرهم ماضية في الطيب، بدرهم منتقضة في الزيوف"، والتعامل بالنقود المسوحة التي زالت أغلب ملامحها نتيجة كثرة التداول، فالتعامل بها غشٌ إذا صُمت إلى النقود الوازنة وتم التداول بها عدداً.^(٤)

(١) ابن رشد: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل، ج ٦، ص ٤٤٣؛ مراد تجنانت: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس، ص ٣١٦.

(٢) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ١، ص ٥٧٠-٥٧١.

(٣) ابن رشد: فتاوى ابن رشد، ج ١، ص ٥٧١.

(٤) الونشريسي: المعيار المعرب، ج ٦، ص ١٠؛ مراد تجنانت: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس في القرنين ٥ و ٦ الهجريين (١١-١٢م)، ص ٣١٦.

وعلى أية حال فإن اختلاف أوزان العملات، وقيام بعض دور الضرب بتعويم قيمة العملة إلى درجة الغش، قد وفر المناخ للصرافين من المسلمين، واليهود بصفة خاصة القيام بالعمل نفسه، فكان ذلك عاملاً إضافياً لتفشي عملية تزوير العملة^(١)، لهذا حذر ابن عبد الرؤوف من اشتغال أهل الذمة وضعاف المسلمين بالصيرفة أو التقرب من دور الضرب^(٢)، لأن اختلاف وزن العملات وعدم استقرار أسعار النقد وتعدد العملات المتداولة داخل البلد قد ساعد الصيارفة على إحكام سيطرتهم على الأسواق^(٣)؛ وبرغم ذلك فقد ظل للصيارفة دور هام وحيوي داخل أسواق المغرب والأندلس وأدوا خدمات كثيرة للتجار وعموم الناس.

ثانياً: أعمال الصيارفة والرقابة عليهم

وضع فقهاء المغرب والأندلس ضوابط وشروط يلتزم بها الصرافين، جاء ذلك بناء على أهمية سوق الصرف في تنمية الاقتصاد، وخطورة التلاعب في أسعار العملات وفي الإقراض بالربا؛ فمعظم الصفقات التجارية كانت تمر على

(١) مراد تجنات: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس، ص ٣١٦-٣١٧.

(٢) ابن عبد الرؤوف: رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق، ليفي برونسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م، ص ٨٤-٨٥؛ وانظر أيضاً:

Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal: La doctrina de 'Abd al-Malik B. Habīb sobre la usura y su aplicación en el zoco por Ibn 'Abd al-Ra'ūf, intus-legere, Historia, 2021, Vol. 15, N° 2, p. 130.

(٣) عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ص ٢٩٦.

الصرافين^(١)، ولذلك أوصى بعض الفقهاء بعدم دخول أهل الذمة في مجال الصرف لتعاملهم بالربا، وأجازوا تعاملهم به بعد معرفة ضوابطه وشروطه^(٢)، كما ورد في المدونة الكبرى بجواز الصرف من الصيارفة النصارى^(٣)؛ ولكن على الرغم من الضوابط التي وضعها الفقهاء للمشتغلين بالصرف، وأهمها عدم التعامل بالربا، إلا أنها كانت تُنتهك ويُضرب بها عرض الحائط، لأنه تبين بالبحث أن الغالبية العظمى من الصيارفة في بلاد المشرق والمغرب الإسلاميين كانوا من أهل الذمة وتحديداً من اليهود؛ والمعروف عنهم طبقاً لشريعتهم تعاملهم بالربا، ويبدو أن خوف المسلمين من قضايا الربا جعلت الكثيرين منهم يرفضون العمل في هذا المجال، رغم إجازة الفقهاء له بضوابط محددة.

وسبب دخول أهل الذمة في الصياغة والمصارفة طبقاً لابن يوسف الحكيم هو اتساع نطاق ملك المغرب، وحاجتهم إلى الصياغ لصنع الأسلحة المصوغة من

(١) ابن يوسف الحكيم: الدوحة المشتبكة، ص ١٣٣؛ عصمت دندش: الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحديين، ص ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) ابن عبد الرؤوف: رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق، ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م، ص ٨٤-٨٥؛ وانظر أيضاً:

Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal: La doctrina de 'Abd al-Malik B. Habīb sobre la usura y su aplicación en el zoco por Ibn 'Abd al-Ra'ūf, intus-legere, Historia, 2021, Vol. 15, N° 2, p. 130.

(٣) ابن سحنون: المدونة الكبرى، رواية الامام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم العتيقي عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس، ج ٨، إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ص ١١١؛ ونص الفتوى: "أرأيت عبدألي صيرفياً نصرانياً أيجوز لي أن أصارفه (قال) نعم لا بأس بذلك عبدك وغيره من الناس سواء عند مالك، وقد كره مالك أن يكون النصارى في أسواق المسلمين لعمالهم بالربا واستحلالهم له وأرى أن يقاموا من الأسواق".

الذهب والفضة والأحجار النفيسة الرفيعة، وكان غالبية هؤلاء الصياغ من اليهود ولم يرض المسلمون أن يكون أولادهم خدماً لأهل الذمة، فانفردوا بتلك الصناعة، وأقاموا لها سوقاً^(١)، وأبعد الكثير من المسلمين أنفسهم عن العمل بالصياغة والصيرفة، بل إذا عمل مسلم بهذه الحرف احتقره الناس وازدروه، ويقول المثل الأندلسي: "مسلم صاغ: يهودي أحسن من"^(٢)، وبالتالي نشط اليهود بالعمل في الصيرفة وتجارة الذهب والفضة.^(٣)

أباح أحبار اليهود للصيارفة من بني دينهم الإقراض بالربا لغير ملتهم، لذا عملوا بمهنة الصيرفي في بلاد المغرب والأندلس، والتي كانت بلا شك مصدر أرباح طائلة^(٤)، وتوضح وثائق الجينيزة بالقاهرة أن التجار والصيارفة اليهود احتلوا مناصب بارزة في التجارة والتبادل التجاري في منطقة البحر المتوسط في العصور الوسطى، وتحديدًا خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين، الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين^(٥)، فكانوا همزة الوصل بين المشرق والمغرب،

(١) ابن يوسف الحكيم: الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، تحقيق حسين مؤنس، الطبعة الثانية، دار الشروق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ١٣٦-١٣٧.

(٢) محمد عطاالله سالم الخليفات: التجارة في الأندلس في عصر الدولة الأموية، رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة مؤتة، ٢٠٠٤م، ص ٣٩.

(٣) Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal, p. 125.

(٤) مسعود كواتي: اليهود في المغرب الإسلامي من الفتح إلى سقوط دولة الموحدين، رسالة ماجستير بمعهد التاريخ، جامعة الجزائر، ١٩٩٠-١٩٩١م، ص ١٤٥.

(٥) Michael E. Scorgie; Medieval traders as international change agents: A comment, Accounting Historians Journal, Volume 21, Issue 1 June 1994, p. 138; Macarena Crespo Álvarez; Judios, préstamos y usuras en la Castilla medieval. de Alfonso X a Enrique III, Edad Media: revista de historia, 5 (2002), p.188.

وسمحت لهم معرفتهم باللغة العربية ربط أسواق المشرق بالمغرب والأندلس، والسيطرة على تجارة البحر المتوسط، مما حقق لهم الأرباح الطائلة، إذ تلاعبوا في الأسواق بالأسعار، وكما شاركهم بعض التجار المسلمين في أعمالهم التجارية بقصد الحصول على فوائد كبيرة؛ لأنهم لا يستطيعون العمل في هذا الميدان بصورة ظاهرة لتحريم الربا في الإسلام.^(١)

واعتمد حكام الأندلس في العصر الأموي وعصر ملوك الطوائف على اليهود في الأمور الدبلوماسية والمالية، لأن طموحاتهم كانت أقل خطراً من طموح المسلمين باعتبارهم أقلية^(٢)، لذلك هيمنوا على أعمال الصيرفة، الشيء الذي مكنهم من الدخول في مرحلة انتعاش مادي دون أن يواجههم اضطهاد يُذكر، وتمكن الصيارفة من تحقيق أرباح طائلة بفضل مهنتهم هذه.^(٣)

ويرى المستشرق لويس ماسينيون^(٤) أن مهنة الصراف في المدن الإسلامية كانت مقتصرة على اليهود والمسيحيين فقط، وأنهم وحدهم من كانوا يحددون أسعار الصرف، ويستفيدون من ذلك الأمر في عمليات الإقراض بفائدة، وهو

(١) مسعود كواتي: اليهود في المغرب الإسلامي، ص ١٥٢.

(٢) ريموند شايندلين: اليهود في إسبانيا المسلمة، ضمن كتاب الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس، الجزء الأول، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م، ص ٣٠٥.

(٣) إبراهيم القادري بوتشيش: مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، الطبعة الأولى، دار الطليعة، بيروت، ١٩٩٨م، ص ٩٣-٩٤؛ عبد القادر ريوح: تنوع الإنتاج الحضاري في الأندلس ما بين: (٤-١٠هـ/١١-١١م) " دراسة في مظاهره وآثاره، حوليات جامعة الجزائر ١، المجلد ٣٤، العدد ٣، ٢٠٢٠، ص ٨٨٥.

(٤) الهيئات الحرفية والمدينة الإسلامية، ترجمة أكرم فاضل، مجلة المورد، المجلد ٢، العدد ٣، بغداد ١٩٧٣م، ص ١٦، ص ١٩.

الأمر الذي كان ينأى عنه المسلمون ويعتبرونه ربا صريحاً؛ وهذا لا ينفي عمل المسلمين بهذه المهنة على الكلية، إذ لا يعني كثرة اليهود أو النصارى المشتغلين بالصيرفة وتجارة الذهب والصياغة، أنها كانت حكرًا عليهم، فيذكر ابن يوسف الحكيم: "إن كثيراً ما خص أمراء الأندلس الصرف في الذهب والفضة وضرب الحلبي منها، والنظر في الأحجار الكريمة كالياقوت والزمرد والجوهر وما جانس ذلك بالمسلمين، ولم يكن يشتغل به عندهم إلا من وثق به وبأمانته ومعرفته وتقواه"^(١)، ويعزز هذا الكلام فتوى لابن الحاج تعود إلى سنة ٤٩٥هـ/١١٠٢م والتي ورد بها ذكر لصراف مسلم يُدعى محمد المطاطي^(٢)، وهي انعكاس لحالة المهنة في الأندلس وأنها لم تكن حكرًا على أهل الذمة فقط.

وبغض النظر عن ديانة الصيارفة سواء كانوا يهودا أو نصارى أو مسلمين، فإن عملية الصيرفة وتبادل العملات والمعادن الثمينة بشكل عام مارسها الذميون والمسلمون على السواء، ولا نستطيع تحديد نسب معينة للمشتغلين بها، لأن كثيراً من النوازل لم تُشر إلى الانتفاء الديني للمشتغلين بالصرف^(٣)، واعتبر البعض الصيارفة شريحة من شرائح الطبقة الوسطى في المغرب والأندلس، وكانوا منتشرين في الأسواق يبيعون للناس ما يحتاجون من عملات.^(٤)

(١) ابن يوسف الحكيم: الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، ص ١٣٣-١٣٤.

(٢) ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج، ص ٢٢٧-٢٢٨؛ انظر النازلة رقم ٢٠٠ ص ٢٢٦-٢٣٤.

(٣) Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal, p. 137.

(٤) عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين دراسة اجتماعية واقتصادية (٤٨٠-١٠٥٦/١١٤٥م)، رسالة دكتوراة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م، ص ١١٩.

يدور عمل الصيارفة طبقاً لكتب الفتاوى والنوازل، وطبقاً لوثائق الجينيزة التي تعتبر مصدراً هاماً للتاريخ المبكر للخدمات المصرفية في العصر الإسلامي وتحديداً منطقة البحر المتوسط^(١)، حول تبديل العملة وصرف الدنانير إلى دراهم^(٢)، والفصل في صحة النقود بين الناس، خاصة وأن أغلب الناس طبقاً لابن رشد لا يميزون النقود، كأن "يصرف الرجل من الرجل دنانير بدراهم، ويقول له: اذهب وزنها عند هذا الصراف وأره وجوها وهو قريب منه"^(٣)، وأيضاً اختبار صحة وجودة ووزن العملات في حالة تداول أكثر من عملة داخل البلاد الأمر الذي تطلب خبراء للتعامل مع الصرف.^(٤)

ويضاف إلى ذلك نظام الشيكات أو ما يسمى بأمر الدفع أو إذن الدفع، والذي عرفه المسلمون في المشرق والمغرب من خلال عمل الصيارفة، حيث تتم العملية بإيداع العملاء أموالهم لدى أحد الصيارفة والحصول منه على رقاع مختومة بختمه، وعند شراء أحدهم سلعة أو حصل على خدمة يسدد قيمتها برقعة من هذه الرقاع يستطيع بها حامله صرف الثمن من الصراف، وهذا هو أرقى ما وصل إليه التعامل الهالي في المملكة الإسلامية طبقاً لأدم متر^(٥)، كما عمل الصيارفة في بلاد المغرب

(١) S.D. Goitein, Mediterranean Society, I, p.230.

(٢) المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، وزهادهم ونساکهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق بشير البكوش، مراجعة محمد العروسي المطوي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ١٩٩٤م، ص ٣٣٨.

(٣) ابن رشد: البيان والتحصيل، ج ٦، ص ٤٨٠.

(٤) ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٨٥.

S.D. Goitein, Mediterranean Society, I, p.234.

(٥) آدم متر: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريده، المجلد الثاني، الطبعة الخامسة، دار الكتاب الجامعي، بيروت-لبنان، ص ٣٨١.

والأندلس على قبول إيداع التجار وأصحاب الصناعات ثمن مبيعاتهم اليومية فيما يسمى في العصر الحاضر بالحسابات الجارية، فطبقاً للمازري: "كان أصحاب الأسواق من الكتانيين والقطنيين والزياتين وغيرهم، يدعون غلاتهم دراهم إلى الصيارفة، فيكتبونها عليهم بالدنانير، ويحيلون بها عليهم من يشترون منه" ولا شك أن ذلك كان مرتبطاً إلى حد كبير برواج الحركة التجارية^(١)، كما شهدت القيروان^(٢) عمليات ائتمان من جانب الصيارفة لصالح الأعيان والشخصيات ذوى الحيثية الدينية والسياسية^(٣)، فقد كتب محمد بن سحنون رقعة لرجل أراد إعانته إلى صير في عشرين ديناراً، وقال اشتر بها لأهلك ما يحتاجون^(٤)، ويكون إذن الدفع الصادر منهم مقبول الدفع عندهم، إلا أن المصادر لم توضح المقابل إلا في عمليات الإقراض الصريحة^(٥).

(١) المازري: فتاوى المازري، تقديم وجمع وتحقيق الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، ١٩٩٤م، ص ٢٠٥.

(٢) القيروان: مدينة تونسية كانت قاعدة البلاد الإفريقية، بناها عقبة بن نافع عام ٥٠/٦٧٠م، وهى أول حواضر المسلمين في بلاد المغرب، وصفها الإدريسي بأنها "أم أمصار وقاعدة أقطار وكانت أعظم مدن الغرب قطراً وأكثرها بشراً وأيسرها أموالاً وأرباحها تجارة وأكثرها جباية"، انظر: الإدريسي: نزهة المشتاق، ص ٢٨٤؛ الحميري: الروض المعطار، ص ٤٨٦.

(٣) يحيى بن عمر: أحكام السوق، ص ١٢٥.

(٤) عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، من الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ص ٢٦٥.

(٥) ابن الأخوة: معالم القرية في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المضيعى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦م، ص ٢٢٧؛ وانظر أيضاً:

ومن أهم أعمال الصيارفة أيضاً الإقراض بفائدة والرهن، سواء للتجار أو غيرهم، وذكر ابن الأخوة^(١) إقراض بعض الصيارفة التجار للرجل ديناراً، ثم يبيع له سلعة ثمنها ديناران فيصير له ثلاثة دنانير إلى أجل معلوم، ويشهد على ذلك شهوداً، وهو ما حرمه الفقهاء لأنه قرض جر منفعة؛ وكثيراً ما تردد ذكر المقرض أو المسلف في نوازل الفترة المرابطية، ذلك لأن صغار التجار كانوا يودعون أموالهم عند الصرافين، ويُحِيل هؤلاء التجار من يتعامل معهم من كبار التجار على الصرافين، وقد وصلت فائدة الإقراض بالربا في بعض الأحيان من جانب الصيارفة اليهود إلى ١٠٠٪^(٢)، أما الرهن فيظهر من وثائق المستعربين في مدينة طليطلة العديد من العقود التي توضح رهنهم للذهب عند الصرافين الموجودين في سوق الكمادين، وعلى مقربة من مسجد المسلمين بمدينة طليطلة، والذي كان يتم بعقود وشهود ومدة زمنية محددة لذلك الرهن^(٣)، الأمر الذي يدل على وجود مثل هذه المعاملات في مختلف مدن الأندلس والمغرب.

وأشارت وثائق الجينيزة إلى قيام الصرافين بدور الوساطة بين الناس ودور الضرب، فيأخذون المعادن الثمينة أو العملات الذهبية والفضية ويعطون الناس ما يقابلها من دنانير أو دراهم تعادلها في القيمة، ومن العبارات الدالة على ذلك، يقال: "اشتريت ديناراً ذهباً من الصراف"، أو "لقد أرسلت عملات فضية إلى الصراف

(١) ابن الأخوة: معالم القرية، ص ٢٢٧.

(٢) الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٣١٦؛ عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، ص ٢٨٠-٢٨١؛ إبراهيم القادري بوتشيش: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، ص ١٠٧.

(٣) Angel González Palencia; Los mozárabes de Toledo en los siglos XII y XIII, p.175, p. 243.

ليبعها" ويقوم الصيارفة بدورهم بتسليم المعادن من الذهب والفضة إلى دار السك لضربها حسب الأوزن والضوابط المعمول بها^(١)، لذلك كان الصرافون والصاغة دائماً ما يكونون بجوار دار سك النقود ويتوافدون عليها.^(٢)

ومع تعدد أنشطة الصيارفة، وكثرة أعداد المشتغلين بها في المغرب والأندلس وتعاملهم بالربا، والذي نجم عنه العديد من القضايا والمشكلات عن عمليات الصرف، وتلاعب الصيارفة بسعر الصرف^(٣)، أصبحت معظم أنشطة الصيارفة ينظر إليها الفقهاء بعين الريبة، ولذلك من المؤكد قيام عدد من التجار بممارسة نفس أعمال الصيارفة في الخفاء وبشكل غير مباشر^(٤)، وخاصة لاستحباب الفقهاء أن يصرف الناس من التجار ويدعوا الصيارفة، لأن الغالب عليهم العمل بالربا^(٥)، لذلك كان الصيارفة محل نظر ومراقبة من قبل المحتسب كما أشارت كتب الحسبة؛ فكان من ضمن مهام المحتسب مراقبة الصرافين في الأسواق والتجسس عليهم، ونهيهم عن الربا، ومنعهم من ترويح الدراهم والدنانير المزيفة وغش الناس بها،

(١) S.D. Goitein, Mediterranean Society, I, p.230-231; Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal, p. 136.

(٢) لويس ماسينيون: الهيئات الحرفية والمدينة الإسلامية، ص ١٢.

(٣) ابن الأخوة: معالم القرية، ص ٢٢٧؛ وانظر أيضاً:

Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal, p. 136.

(٤) ابن الأخوة: معالم القرية، ص ٢٢٧.

(٥) ابن رشد: البيان والتحصيل، ج ٦، ص ٤٤٨؛ في إحصائية للأعمال التي مارسها التجار في بلاد المشرق الإسلامي إلى جانب عملهم بالتجارة، وجد أن ٣٪ من التجار كانوا يعملون بالصرافة، لذا لا يستبعد عمل بعض التجار في المغرب والأندلس أيضاً في الصيرفة، انظر: أوليفيا ريمي كونستبل: التجار المسلمون في تجارة الأندلس الدولية، ضمن كتاب الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس، الجزء الثاني، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م، ص ١٠٦٥-١٠٦٦.

فإن عثر على من تلاعب في الصرف، طرده من السوق إذا تكرر ذلك منه^(١)، وفي ذلك ذكر ابن عبدون^(٢) أيضاً، أنه: "يجب الإنكار على المدلسين إذا ظفر بهم في كل صناعة، لاسيما في النقد، ولا يكون المدلس في النقد إلا ممن يعرف صرف النقد؛ ولذلك يجب على الصراف أن يكون ذا خبره ليصلح ما يراه من الفساد في عمليات صرف العملة وإبدال الذهب بالدراهم^(٣)."

أشارت كتب الحسبة إلى ضرورة محاسبة الصيارفة المتلاعبين بالصرف ومزوريه، وإنزال أشد العقوبة بحقهم، وهى إشارات نظرية لم تسعفنا المصادر بأنها دخلت حيز التنفيذ، فقد ذكر يحيى بن عمر: "ولا يقبل النظر إن ظهر في سوقهم دراهم مبهرجة ومخلوطة بالنحاس بأن يشتد فيها ويبحث عن أحدتها، فإذا ظفر به أناله من شدة العقوبة، وأمر أن يطاف به الأسواق لينكله ويشرد به من خلفه، لعلهم يتقون عظيم ما نزل به من العقوبة، ويجبسه بعدها على قدر ما يرى، ويأمر أوثق من يجد بتعاهد ذلك من السوق حتى تطيب دراهمهم ودنانيرهم، ويجرزوا نقودهم..."^(٤)، كما أوصى ابن عبد الرؤوف بمراقبة الأعمال غير المشروعة للصرافين، "ويُمنع الصرافون من الصرف بالنظرة والخيار والمشورة والحوالة، ويُمنعون أن ينقدوا الردي في الطيب، اشترطوا ذلك أو لم يشترطوه، ويؤمرون أن لا يبيعوا من رجل ذهباً بفضة، ثم يشترون منه تلك الذهب بغيرها، ويُمنعون عن ذلك إلا أن تطول المدة بين الصرافين كاليومين والثلاث على الأصح، ويُنهون عن البذل في المصارفة..، وأن يصرف أحد عندهم ذهباً بدراهم يمسونها، لكي

(١) ابن الأخوة: معالم القرية، ص ٢٢٧.

(٢) ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٤٦؛ ابن الأخوة: معالم القرية، ص ٢٢٧.

(٣) ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٥٨.

(٤) يحيى بن عمر: كتاب أحكام السوق، ص ٤٦؛ الونشريسي: المعيار المعرب، ج ٦، ص ٤٠٧؛

عصمت دندش: الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحدين، ص ٢٠٤.

ينفقونها عن المصرف عنهم، ويمنعون عن شراء الذهب بالذهب والفضة بالفضة، وإن كانا مع غيرهما إلا ما لا خطر له، ومن خلط الذهب الطيبة بالردية للبيع، فهذا غش لا يجل".^(١)

ثالثاً: أسواق الصرافة

ارتبطت الصرافة في بلاد المغرب والأندلس ارتباطاً وثيقاً بالحركة التجارية للأسواق^(٢)، وكانت حوانيت الصرافين متجاورة في السوق، ولذلك أطلق عليها سوق الصرافين، ومن أقدم وأشهر أسواق الصرافين، سوق قرطبة، والذي شهد حركة دؤوبة بين التجار والمتعاملين على سوق الصرف^(٣)، واتخذت حوانيت الصرافين مكاناً مُميزاً في سوق قرطبة بجوار المسجد الجامع في الأغلب الأعم وبالقرب من (باب العطارين)^(٤)، ولعل تواجد معظم الأسواق ومن ضمنها سوق

(١) ابن عبد الرؤوف: رسالة في الحسبة، ص ٨٥.

(٢) مصطفى الممشري: الأعمال المصرفية والإسلام، الطبعة الثانية، نشر المكتب الإسلامي بيروت، مكتبة الحرمين الرياض، ١٤٠٣-١٩٨٣م، ص ٣٦.

(٣) ابن العطار: كتاب الوثائق والسجلات، ص ٩٢؛ جهاد غالب مصطفى الزغول: الحرف والصناعات في الأندلس منذ الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة (٩٢-٨٩٧هـ/٧١١-١٤٩٢م)، الطبعة الأولى، مركز الأفق، الأردن، ١٤٢١-٢٠٠١م، ص ٢٧١؛ هشام البقالي: الأندلس عصري الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن الحاج التجيبي، مجلة الخلدونية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ١١، (١) ٢٠١٩م، ص ١٨٠.

(٤) Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal, p. 128; La Península en la Alta Edad Media: Al-Andalus y los reinos cristianos, p. 4.

وباب العطارين: puerta de los drogueros o especieros، وهي شرقي رياض الرقاقين، وهي حسب تعداد ابن بشكوال الباب السابعة من أبواب الأندلس، الذي قال عنها: "ثم باب العطارين وهو باب إشبيلية" وهو غير الباب الموجودة في طليطلة، أنظر:

الصرافين بجوار المسجد، كانت من باب موقعه الحيوي وكثرة المترددين على المسجد من الحكام والتجار، وغنى عن البيان زيادة حركة المترادين على هذا السوق من الأجنب والتجار لعقد صفقاتهم واستبدال عملاتهم، أو لصرف حوالاتهم^(١)، ولعل من الأهمية بمكان أن تظل بعض أخبار هذا السوق محفوظة في الربع الأول من القرن الرابع الهجري، ويذكرها ابن حيان^(٢) في مقتبسه، حيث أشار إلى حريق عظيم وقع بسوق الصرافين بقرطبة، في أوائل شهر شعبان سنة ٣٢٤هـ/ يوليو ٩٣٦م، فقال: " ولعشر بقين من شعبان منها (سنة ٣٢٤هـ) وقع الحريق العظيم بسوق قرطبة واتصل الحريق بحوانيت الصرافين وما جاور مسجد أبي هارون".

وللأهمية التجارية لمدينة إشبيلية فقد ضم سوقها أيضاً سوق للصرافين^(٣)، وكانت حوانيتهم بجوار وخلف المسجد الرئيسي للمدينة، وكان غالبية الصيارفة بسوق إشبيلية من اليهود، والذين استفحل وجودهم وعملهم بالصرافة في المدينة حتى بعد سقوطها في يد الأسبان، وكانت حوانيتهم في مكان استراتيجي وهام في المدينة، نستدل على ذلك من مكافأة الملك ألفونسو العاشر Alfonso X El sabio (١٢٥٢-١٢٨٤م) لليهودى يوسف سباتاي Yuçaf Çabaçay، بمنحه أحد

المقرى: نفع الطيب، ج ١، ص ٤٦٥؛ التهامي الراجى الهاشمى: الأبواب في الأندلس، مجلة المناهل، العدد ١٦، ديسمبر ١٩٧٩م، ص ٢٧٩.

(١) عصمت دندش: الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحدين، ص ٢٠١.

(٢) ابن حيان القرطبي: المقتبس، ج ٥، تحقيق شالميتا، ص ٣٨٣، يذكر المحقق شالميتا أنها حوانيت الصرافين وليس الصوافين؛ محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس، الخلافة الأموية والدولة العامرية، العصر الأول، القسم الثاني، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ص ٤٢٥.

(٣) ابن عبدون: رسالة في الحسبة، ص ٨٥؛ ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج التجيبي، ص ٢٢٧؛ جهاد غالب مصطفى الزغول: الحرف والصناعات في الأندلس، ص ٢٧٣.

المتاجر بمدينة إشبيلية، والواقع خلف حوانيت الصرافين اليهود، والرسالة مؤرخة بتاريخ ٦٥٣هـ/١٩ أغسطس ١٢٥٥م^(١)، أما في طليطلة فتذكر وثائق المستعربين في القرن السادس الهجري، الثاني عشر الميلادي وجود سوق للصرافين بسوق الكمادين بربض الإفرنج وعلى مقربة من مسجد المسلمين بداخل مدينة طليطلة.^(٢) ومن المعقول أن تنتشر أسواق الصرافة في بلاد المغرب منذ وقت مبكر، وخاصة في المدن التجارية الكبرى الواقعة على خطوط التجارة، لرواج الحركة التجارية مع بلاد السودان، ولانتشار دور سك العملة في عواصم الدويلات المستقلة، المختلفة الأوزان والأعيرة، ففي بلاد المغرب نجد ذكراً للصيارفة ونشاطهم في الأسواق منذ فترة زمنية مبكرة؛ وكان معظم الصيارفة من النصارى، يبدلون للناس العملات والدنانير بالدرهم^(٣)، وفي القيروان العاصمة الأولى لبلاد المغرب كان هناك حوانيت خاصة لتبديل العملة، وسوق للصرافين بالقرب من

(١) Antonio Ballesteros; Sévillla en el siglo XIII, Establecimiento tipográfico de Juan Pérez Torres. Madrid, 1913, p.lxxvi; Yitzhak Baer; A History of the Jews in Christian Spain, Volume I, from the Age of Reconquest to the Fourteenth Century translated from the Hebrew by Louis Schoffman, Varda books, USA, 2001, P. 213; Robert Ricard; plazas, Zocos y tiendas de las cludades hispanomusl'Imanas, Crón, arqueológica de la España musulmana, XXI, p.458.

(٢) Angel González Palencia; Los mozárabes de Toledo en los siglos XII y XIII, Volumen preliminar, Instituto de Valencia de Don Juan, Instituto de Madrid, 1930, p. 243; Robert Ricard; plazas, zocos y tiendas de las cludades hispanomusl'Imanas, Crón, p.458.

(٣) يحيى بن عمر: أحكام السوق، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة ونشر فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس ١٩٧٥م، ص ١٢٥.

أبواب الجامع الكبير^(١)، يعمل بها اليهود والنصارى، وكان سوق اليهود يضم عدداً كبيراً منهم^(٢)، وطبقاً للمالكى كانت حوانيت الصرافين موجودة في القيروان منذ القرن الثاني والثالث الهجريين، ويذكر رواية توضح شكل التعامل بين العامة والصرافين في أسواق القيروان؛ رواية لأهل بيت إسماعيل بن رباح الجزري^(٣)، يعاتبونه على سوء مظهره وملابسه، قائلين له: " لقد عررتنا بهذا التأخير وبهذا الكساء، ولكن خذ هذه الخمسة دنانير فاذهب إلى القيروان فاكس بها"، فدخل القيروان فوقف على صراف فقال له: "أعطني بهذه الدنانير دراهم"^(٤).

وضمنت مدينة سجلماسة سوق للصيارفة^(٥)، ولعل ذلك راجع إلى كثرة التجار الأجانب الموجودين بالمدينة، والأعداد الكبيرة لليهود المشتغلين بالتجارة

(١) المقدسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١١-١٩٩١م، ص ٢٢٥.

(٢) يحيى بن عمر: أحكام السوق، ص ١٢٥؛ المالكي: رياض النفوس، ج ١، ص ٥٠٦-٥٠٧؛ مسعود كواتي: اليهود في المغرب الإسلامي، ص ١٤٥.

(٣) إسماعيل بن رباح الجزري: أحد الصالحين الذين ترجم لهم المالكي، أصله من جزيرة شريك، ثم سكن بالقيروان، وتوفي سنة ٢١٢ هـ غريقاً في البحر بعد رجوعه من الحج، أنظر المالكي: رياض النفوس، ج ١، ص ٣٣٣-٣٣٤.

(٤) المالكي: رياض النفوس، ج ١، ص ٣٣٨.

(٥) التادلي: الشوف الي رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد التوفيق، الطبعة الثانية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٧م، ص ١٠٠، ذكر التادلي في كتابه حديث عن شخص يُدعى أحمد بن عشرة، قال: "تزوجت ابنة عمي، فلما خرجت من عندها مررت بسوق الصيارفة فرأيت سلكاً بيد دلال ينادى عليه بخمسة دنانير، فاشتريته إلى أجل وحملته إلى ابنة عمي على عادة الناس في إتخاف العروس ولم يكن عندي من أين أفضي ثمنه".

والصناعة فيها^(١)، حيث كانت سجلهاسة مركزاً لتجمع تجار المشرق ومنها يتجهون بتجاراتهم إلى السودان يحملون بضائعهم، ويذكر ابن حوقل^(٢) (ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م): "وكانت القوافل تجتاز بالمغرب إلى سجلهاسة وسكنها أهل العراق وتجار البصرة والكوفة والبغداديون الذين كانوا يقطعون ذلك الطريق، فهم وأولادهم وتجاراتهم دارة ومفردتهم دائمة وقوافلهم غير منقطعة إلى أرباح عظيمة وفوائد جسيمة ونعم سابعة، قلما يدانيها التجار في بلاد الإسلام سعة حال" كما أشار إلى استعمال الصكوك في المدينة بمبالغ كبيرة تحطت أحياناً الأربعين ألف دينار، مما يوضح حجم التجارة في المدينة وبالتالي زيادة التعامل في سوق الصرافة لخدمة التجار.

رابعاً: الحوالة على الصيارفة

تعنى الحوالة نقل الدين من ذمة إلى ذمة؛ من ذمة المدين إلى ذمة طرف آخر أو غيره من الأشخاص الموثوق بهم، بمعنى حصول التاجر على ثمن بضاعته التي باعها لشخص ما يكون بإحالة إلى طرف آخر بحوالة تميز له قبض أمواله^(٣)، واستخدمت الحوالات في دفع الديون وغيرها من المعاملات، وكانت مهمة

(١) الحسن الوزان: وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٣م، ص ١٢٥.

(٢) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٦٥.

(٣) ابن رشد: المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات، تحقيق محمد حجي، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص ٤٠٣؛ مصطفى الهمشري: الأعمال المصرفية والإسلام، ص ٢١٩؛ السيد سابق: فقه السنة، الطبعة الأولى، دار الحديث القاهرة، الفتح للإعلام العربي، مصر، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٩٦٠.

الصيارفة دفع الأموال إلى الأشخاص حاملي الحوالة، حيث كان الناس يودعون أموالهم وغلاتهم عند الصيارفة ويحيلون الناس عليهم^(١)، وعلى الرغم من الجدل الفقهي حول الحوالة إلا أنها كانت وسيلة للوفاء بالأثمان فقد وقف الفقهاء منها موقفاً معادياً، واعتبروها نوعاً من الربا، ولكن الواقع كان مغايراً، حيث أكدت النوازل الفقهية على استخدامها بكثرة، رغم نهي الفقهاء وكراهتهم لها، لكنها كانت واقعا ملموساً في بلاد المغرب والأندلس، فأودع الناس أموالهم وأرباحهم من تجاراتهم عند الصيارفة وأحالوا عملاءهم عليهم، وهذه العملية تحتاج إلى ثقة كبيرة في المحال عليه إذا كان من الصيارفة أو من التجار^(٢)، ويحصل المحال على عمولة قدرها البعض بـ ١٠٪ من قيمة الحوالة تقريباً^(٣)، وهو مبلغ كبير مما ينم على المخاطرة في حمل الأموال، ويبدو أن الشروط التي أقرها الفقهاء للتعامل بالحوالة لم

(١) المازري: فتاوى المازري، ص ٢٠٥؛ وأجاب المازري على النازلة بقوله: الحوالة على الصيارفة المكتسبة أموالهم من الربا، فإنه إن تحقق أن ما بأيديهم كله استحقه المساكين، والصرف في مصالح المسلمين، ففي معاملاتهم خلاف في المذهب، إذا كانت بالقيمة فقيل: لا يجوز لأن ذلك ملك لغيرهم فتصرفهم فيه بغير إذن لا يجوز، وقيل يجوز لأن الفقراء، لم يستحقوا الأعيان ما في أيديهم، وإنما استحقوا قدره خاصة لا عينه، فإن بدا لهم مثله فلا مضرة على الفقراء، بل ربما كان خيراً إذا كان ظاهراً فلا يقدروا إخفاءه، والحوالة عليها جائزة على هذا الأصل؛ ويعتبر بعض الفقهاء أيضاً أن الحوالة على الصيارفة في كثير من الأحوال تعتبر ربا، انظر: الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٣١٥-٣١٦.

(٢) الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٣١٦، فيذكر الونشريسي: "وأما الصيارفة يدفع إليهم التجار الدراهم ويقاطعونهم عليها بدنانير، لا يتعجلون ثم يشترون الطعام والسلع بدنانير ثم يحيلونهم على الصيارفة المذكورة فذلك مما لا يسوغ ولا يحل يجمع والحوالة فاسدة مفسوخة؛ إبراهيم القادري بوتشيش: إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، ص ١٠٧.

(٣) أرشيبالد ر لويس: القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط (٥٠٠-١١٠٠م)،

تجد صدى في السوق لذلك حذر ابن رشد من أي زيادة على مبلغ الحوالة بل نفس مبلغ الدين، وأن يكون الدين حالاً، ولا تكون الحوالة نظير طعام سلم (شراء الزرع قبل أن ينضج).^(١)

وتضمنت كتب الوثائق والنوازل استخدام الحوالة في قبض الأثمان، وهو ما وضحه ابن العطار^(٢) في وثائقه من خلال التراضي بين البائع والمشتري على قبول البائع إحالته إلى آخر سواء كان تاجراً أو صرافاً لصرف ثمن بضاعته منه بحواله مكتوب فيها: "قد أنزلت عليك هذا بدينه وهو كهذا، فادفعه إليه مما لي عندك"، ويضيف ابن العطار أن أهل قرطبة تعاملوا بذلك دون ذكر أنها (حوالة) لكنها تجرى مجرى الحوالة في حكمها، أما النوازل فقد أقر أحد أئمة الفقه المالكي وهو ابن لبابة (٢٦٦-٣١٤هـ/٨٧٩-٩٢٦م) إلى استعمال الحوالة، حيث: "سئل ابن لبابة عن السلعة إذا فاتت بيد المشتري فالخيار إلى الأمد البعيد بحوالة أسواق بنساء أو نقصان".^(٣)

(١) ابن رشد: المقدمات الممهدة، ص ٤٠٣.

(٢) ابن العطار: كتاب الوثائق والسجلات، تحقيق ونشر ب. شالميتا، ف. كورينطي، مجمع الموثقين المجريطي، المعهد الإسباني العربي للثقافة، مدريد ١٩٨٣م، ص ١٥٣؛ كمال أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادي عصر المرابطين والموحدين، ص ٢٩٤؛ صباح خابط عزيز سعيد: الأندلس، النشاط الاقتصادي في عهد الخلافة، ص ٤٤٣؛ محمد عطاءالله سالم الخليفات: التجارة في الأندلس في عصر الدولة الأموية، ص ١٠٦.

(٣) الونشريسي: المعيار العرب، ج ٥، ص ٢٤٧؛ خالد بن عبد الكريم بن حمود البكر: النشاط الاقتصادي في الأندلس في عصر الامارة ١٣٨-٣١٦هـ/٧٥٥-٩٢٨م، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ص ٢٦٢.

ويتضح من النوازل بعض المشكلات التي ارتبطت بالحوالة مثل ما أشار إليه المازري^(١) في عدم الوفاء في بعض الأحيان لقلة حيلة وفقر صاحب الدين وحامل الحوالة حيث أن أصحاب الأسواق من الكتانيين والقطانيين والزياتين وغيرهم، يدفعون غلاتهم دراهم إلى الصيارفة، فيكتبونها عليهم بالدنانير، ويحيلون بها عليهم من يشترون منه، ويخاف بعض البائعين من التجار قبول حوالتهم عليهم خشية أن يضيع حقه عندهم، لكون أكثرهم فقراء، وكذلك في حالة إفلاس الصيارفة بعد صحة الحوالة عليهم.^(٢)

هذه النوازل المتكررة عن الحوالة على الصيارفة، أو إفلاسهم بعد صحة الحوالة عليهم، تدل دلالة واضحة على انتشار هذا النوع من المعاملات التجارية والمالية في الأسواق الأندلسية والمغربية، وانتشاره بين التجار، والذين حافظوا على أموالهم من الضياع، بتعاملهم بهذه الحوالات لأنها أكثر أماناً وسهولة من حمل النقود؛ حيث أشار أرشيبالد لويس^(٣) إلى كثرة تداول الحوالات بين مدن العالم الإسلامي، وتطور الأساليب المصرفية الدولية والتي دلت على الوحدة الاقتصادية التي تمتع بها العالم الإسلامي، وأن هذه الحوالات المسحوبة على رجال المصارف من أهل الشرق والقبالة للصرف ببلاد الغرب، قامت مقام النقود في السودان الغربي في القرن الرابع الهجري، العاشر الميلادي.

(١) المازري: فتاوى المازري، ص ٢٠٥.

(٢) المازري: فتاوى المازري، ص ٢٠٥-٢٠٦؛ الونشريسي: المعيار المغرب، ج ٦، ص ٣١٦-٣١٧.

(٣) أرشيبالد ر لويس: القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط (٥٠٠-١١٠٠م)، ص ٢٦٣.

وذكرت كتب الوثائق والعقود صيغ عدة لعقد الحوالة، والشروط الواجب كتابتها في العقد، وأهمها اسم المحيل والمحال عليه، وقيمة المبلغ، وحال الدفع عاجل أم مؤجل، وفي النهاية توقيع الشهود على صحة الحوالة؛ وطبقاً للجزيري^(١)، صيغة عقد الحوالة كالتالي:

"أحال فلان بن فلان على غريمه فلان، بدينه الواجب له عليه، على الحلول من وجه كذا، ومبلغه كذا إذ كان له على الغريم المذكور، مثل الدين المذكور في صفته وسكنه على الحلول، أو إلى أجل كذا، واستحال فلان على المحال عليه فلان بمحضره وإقراره بوجوب الدين المحال به عليه لفلان المذكور على الحلول، وأبرأ المستحيل المحيل من العدة المذكورة براءة تامة. شهد". وقيد الإشهاد على الثلاثة".

ومن الجدير بالذكر تأثر إسبانيا النصرانية بالوسائل والتعاملات المالية الموجودة في الأندلس، وعلى رأسها الحوالات المالية، فأول من عرفها العرب وعندهم أخذتها أوربا في القرن العاشر عن طريق إسبانيا وإيطاليا.^(٢)

خامساً: الصكوك والسفاتج

تعتبر الصكوك والسفاتج من ضمن الوسائل المصرفية التي سهلت المعاملات التجارية والتبادل التجاري بين المدن البعيدة، وخففت من صعوبة حمل ونقل النقود بين البلدان، وتعرضها إلى مخاطر السرقة والنهب؛ حيث كانت المعاملات الضخمة تستدعى وسائل للدفع، مأمونة من الضياع، خفيفة الحمل، بعيدة عن

(١) الجزيري: المقصد المحمود في تلخيص العقود، تحقيق ودراسة فايز بن مرزوق بن بركي السلمي، المجلد الثاني، رسالة دكتوراة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٢١-١٤٢٢هـ، ص ٤٦٠.

(٢) صباح خابط عزيز سعيد: الأندلس، النشاط الاقتصادي في عهد الخلافة، ص ٤٤٣.

متناول للصوص^(١)، ولذلك استخدم التجار الأندلسيون والمغاربة هذه الوسائل المصرفية في معاملاتهم التجارية، وكان الصيارفة يقومون بإصدار الحوالات والصكوك والسفاج، وكذلك صرفها نظير مبالغ معينة عبارة عن نسبة من المبلغ المحول.^(٢)

١- الصكوك

والصك كلمة فارسية معربة، والجمع أصك وُصُكُوكٌ وِصْكَاكٌ؛ وكانت الرواتب والأرزاق تسمى صِكاكاً، لأنها كانت تخرج مكتوبة^(٣)، والصك أمر خطي يُدفع بواسطته مقدار معين من المال إلى الشخص أو الأشخاص المُسمين فيه، فهو وسيلة إذن لدفع الأموال إلى مستحقيها أو الأموال التي تعاطاها الصرافون بالذات، وهي تشبه في الوقت الحاضر الكمبيالة أو الشيك^(٤)، واستخدمت الصكوك في الدولة الإسلامية وتحديدًا في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله

(١) آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ص ٣٧٩.

(٢) عبد العزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، ص ١٩٦؛ سامية مصطفى مسعد: العلاقات بين المغرب والأندلس في عصر الخلافة الأموية (٣٠٠-٣٩٩هـ/٩١٢-١٠٠٨م)، الطبعة الأولى، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠٠م، ص ١٦٦؛ عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين، ص ٣٨١؛ محمد عطاالله سالم الخليفات: التجارة في الأندلس في عصر الدولة الأموية، رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة مؤتة، ٢٠٠٤م، ص ١٠٥.

(٣) ابن منظور لسان العرب، ص ٢٤٧٥.

(٤) بهجت كامل عبد اللطيف: الصك (cheque) واستخدامه في الدولة العربية الإسلامية، مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد ٦٣، ص ٢.

عنه (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م) فهو أول من أمر بتحرير الصكوك في الدولة العربية الإسلامية.^(١)

وتطور استعمال الصكوك من قبل المسؤولين في الدولة والصرافين والتجار وعامة الناس، وحلت الصكوك محل التعامل النقدي في كثير من الأحيان^(٢)، ومارس التجار والصيارفة كتابة هذه الصكوك لتسهيل التعاملات المالية وخاصة بين المدن والأماكن البعيدة، فقد كان بإمكان الدائن أن يستلم ماله في مكان آخر من المدين أو وكيله، فلا يضطر إلى حمله معه خوفاً من اللصوص أو فقدانها في الطريق.^(٣)

وقد جرت العادة أن يوقع على الصك شاهدان ثم يُختم أسفله، وعرف أهل القيروان الصكوك، ونستدل على ذلك من خلال إشارة وردت من القرن الثالث الهجري، في عهد الأمير زيادة الله الأول (٢٠١-٢٢٣هـ/٨١٦-٨٣٧م) أنه حرر صكاً للبايع بثمن بضاعة اشتراها منه ووقع عليه، وأشهد عليه شاهدين، ثم دفعه

(١) ابن عبد الحكم (أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن اعين القرشي المصري ت ٢٥٧هـ): فتوح مصر وأخبارها، مطبعة بريل، ليدن، ١٩٢٠م، ص ١٦٦؛ بهجت كامل عبد اللطيف: الصك واستخدامه في الدولة العربية الإسلامية، ص ١-٢.

(٢) بهجت كامل عبد اللطيف: الصك واستخدامه في الدولة العربية الإسلامية، ص ٥.

(٣) سعود بن حمد الخثلان: دور التجار المسلمين في رواج التجارة بين بلاد المغرب والسودان الغربي فيما بين القرنين الثالث والخامس الهجريين (٩/١١م)، مجلة كلية الآداب والعلوم السياسية جامعة الملك عبد العزيز، المجلد ٥، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ص ٥٧؛ خالد يونس الخالدي: اليهود تحت حكم المسلمين في الأندلس (٩٢-٨٩٧هـ/٧١١-١٤٩٢م)، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، ص ٢٣٥.

إلى الشخص الوارد اسمه بذلك الصك^(١)، ومثال آخر من الأندلس، حيث أمر الأمير عبد الرحمن الأوسط كاتبه بأن يعقد لمغنيه زرياب صكاً بإجراء مائتي دينار راتباً شهرياً^(٢)، ويعتبر المبلغ المكتوب في الصك عند الصرافين مقبول الدفع^(٣)، كما أنه سند للدين بشهادة الشهود.^(٤)

استخدمت الصكوك في القرن الرابع الهجري، العاشر الميلادي لدفع رواتب الجيش، وفي أسواق النخاسة في عمليات بيع وشراء العبيد، وبين التجار لتسهيل المعاملات سواء التجارية أو دفع الديون وغيرها^(٥)؛ وفي هذا الصدد يقول ابن حوقل: "ولقد رأيت صكاً كتب بدين على محمد بن أبي سعدون بأودغشت^(٦)، وشهد عليه العدول باثنين وأربعين ألف دينار"^(٧)، وفي موضع آخر يقول: "ولقد

(١) ابن الدباغ: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق عبد المجيد الخيالي، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦هـ، ص ١٧؛ عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، ص ٢٦٤.

(٢) ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص ٣١٤.

(٣) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٩٦.

(٤) عبد العزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي، ص ١٩٩.

(٥) ابن عذاري: البيان المغرب، ج ٢، ص ١٠٧؛ ج ٣، ص ٦٩؛ خالد بن عبد الكريم بن حمود البكر: النشاط الاقتصادي في الأندلس في عصر الإمارة، ص ٢٦٠-٢٦١؛ صباح خابط عزيز سعيد: الأندلس، النشاط الاقتصادي في عهد الخلافة ٣١٦-٤٢٢هـ/٩٢٨-١٠٣١م، دار صفحات للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠١٧م، ص ٤٤٣-٤٤٤.

(٦) أودغشت أو أودغست: مدينة تقع في شمال غرب أفريقيا، إلى الجنوب من سجلماسة، وهي مدينة لطيفة تقع بين جبلين، ولذلك شبهها الجغرافيون بمكة في الصفة، وبالمدينة أسواق كبيرة، ومنها إلى مدينة غانة اثنتا عشرة مرحلة، انظر: ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٩١؛ الإدريسي: نزهة المشتاق، ص ١٠٨، ياقوت الحموي: معجم البلدان، المجلد الأول، ص ٢٧٧.

(٧) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٦٥.

رأيت بأودغست صكاً فيه ذكر حقٍ لبعضهم على رجل من تجار أودغست، وهو من أهل سجلماسة بائنين وأربعين ألف دينار، وما رأيت ولا سمعت بالمشرق لهذه الحكاية شهاً ولا نظيراً، ولقد حكيتها بالعراق وفارس وخراسان فاستطرفت^(١)، وذكر أن صاحب صك أودغست يُدعى "أبا إسحاق إبراهيم بن عبد الله"^(٢)؛ وحسب رواية ابن حوقل كان الدائن أحد تجار سجلماسة المشتغلين بالتجارة مع السودان والمدين أيضاً من أهل سجلماسة، إلا أنه كان مقيماً في مدينة أودغست، فالصك إذن كُتب في أودغست وقبض المبلغ في سجلماسة.^(٣)

وظل استعمال الصكوك بعد سقوط المدن الأندلسية الكبرى في يد الأسبان، مثل طليطلة التي سقطت عام ٤٧٨هـ/١٠٨٥م، والتي غلبت عليها العروبة حتى بعد سقوطها في يد الأسبان، ظل أخذهم وعطاؤهم، وبيعهم وشراؤهم، وجميع صكوك معاملاتهم بالعربية إلى سنة ٩٨٨هـ/١٥٨٠م^(٤)، واحتفظ الأسبان بعد سقوط المدينة في أيديهم، بالتنظيم الإسلامي للسوق، وظل كما هو لم يتغير عما كان عليه في ظل حكم واحتفظت طليطلة بمستودعاتها وأسواقها المتخصصة في مختلف المنتجات، ومن ضمنها سوق الصرافين^(٥)، وتؤكد الوثائق والنصوص على استمرار العمل بالنظام المصرفي الإسلامي فضلاً عن الصكوك التي ظلت تكتب

(١) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٩٦؛ عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر، ص ٣٦٤-٣٦٥.

(٢) ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٩٧.

(٣) سعود بن حمد الختلان: دور التجار المسلمين في رواج التجارة بين بلاد المغرب والسودان الغربي، ص ٥٧.

(٤) شكيب أرسلان: الحلل السندسية، ج ١، ص ٣٦٤-٣٦٥.

(٥) Miguel Ángel Ladero Quesada; Toledo en época de la frontera, Anales de la Universidad de Alicante: Historia medieval, N° 3, 1984, p. 85.

باللغة العربية هي الأخرى^(١)، وظلت اللغة العربية التي أتقنها كثير من اليهود خلال الحكم الإسلامي لغة المعاملات الهالية^(٢).

٢- السفاتج

السفاتج كلمة فارسية مفردتها سُفْتَجَة ومعناها خطاب ضمان مال، وهي: "أن يُعطي مال لآخر وللآخر مال في بلد المُعطي، فيوفيه إياه هناك، فيستفيد أمن الطريق"^(٣)؛ ويطلق عليها البعض اسم الشيك السياحي في العصر الحديث، وهي محركات يكتبها التجار، أو الصيارفة، بقيمة المبالغ التي يأخذونها، وتكون قابلة للصرف في أي بلد لأحد عملائهم، وكانوا في هذا يقومون بدور البنوك في الوقت الحالي، وكانت كل سفتجة توقع أو تحتّم بنختم من صاحبها لصراف، أو تاجر، حتى تكون صالحة للتداول^(٤)، وأحياناً تكون السفتجة بأجل، أي محددة بوقت معين

(١) لمزيد من التفاصيل عن هذه الوثائق والصكوك، انظر: شكيب أرسلان: الحلل السندسية، ج ١، ص ٣٦٧-٣٦٨.

(٢) شكيب أرسلان: الحلل السندسية، ج ١، ص ٤٢٠؛ خالد يونس الخالدي: اليهود تحت حكم المسلمين في الأندلس، ص ٦٦.

(٣) ابن منظور: لسان العرب، المجلد الثاني، دار صادر بيروت، ١٩٥٣م، ص ٢٩٨؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة، ص ١٩٣؛ ماهر عبد الغني دعوب: السفاتج، ماهيتها واستعمالاتها في الحضارة العربية الإسلامية، مجلة الجامعة الأسمرية، المجلد الثالث عشر، يونيو ٢٠١٠م، ص ٥٧٩-٥٨٠.

(٤) عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي، ص ٢٦٤؛ خليل خلف الجبوري: الموانئ الأندلسية، الخدمات والتسهيلات التجارية في عصري الإمارة والخلافة (١٣٨-١٤٢٢هـ/٧٥٦-١٠٣١م)، دار صفحات للدراسات والنشر، ٢٠١٦م، ص ٢٧٦.

تُصرف فيه، وتصرف مقابل نسبة معينة قد تصل إلى درهم لكل أربعة دنانير كما جرى العمل بها في أسواق المشرق.^(١)

استعملت السفاتج في بلاد المغرب والأندلس، وربما شاع استخدامها بين التجار والصيارفة لتيسير التعاملات التجارية وتجنب مخاطر حمل النقود، حتى ولو لم يرد ذكرها في المصادر بشكل صريح، وقد يخلط البعض بينها وبين الحوالة، باعتبار أن المقرض يحيل المقرض إلى شخص ثالث، فكأنه نقل دين المقرض من ذمته إلى ذمة المحال عليه، والحوالة لا تخرج عن كونها نقل الدين من ذمة إلى ذمة، ولكن جمهور الفقهاء يعتبر السفتجة من باب القروض.^(٢)

عبرت السفاتج الحدود ولم تستعمل داخل المدن الأندلسية فقط؛ فتشير المصادر إلى إصدار سفتجة من الأندلس إلى بغداد، فروى أن أحد الأثرياء في الأندلس ويدعى " أبو عبد الرحمن الأندلسي " كتب سفتجة من الأندلس إلى بغداد: " فحمل إليهم خمسة آلاف دينار وسفتجة"^(٣)، وتشير وثائق الجينيزة إلى استخدام يهود المغرب السفاتج لإرسال تبرعاتهم إلى الأكاديميات والمدارس اليهودية في بغداد، وإرسال الأموال إلى القدس حيث أرسل رجل من طليطلة

(١) التنوخي: نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، تحقيق عبود الشالجي، الجزء الثامن، دار صادر، بيروت، ١٩٧٣م، ص ٢٢٢؛ الصابي: الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، نشر مكتبة الأعيان، د.ت، ص ٩٣.

(٢) لمزيد من التفاصيل عن الاختلاف بين الحوالة والسفتجة، انظر: الصغير محمد المجري: السفتجة والحوالة وحكمهما الشرعي، مجلة أبحاث، كلية الآداب، جامعة سرت، العدد ١٢، سبتمبر ٢٠١٨م، ص ٩٦.

(٣) ابن الحسين السراج: مصارع العشاق، المجلد الأول، دار بيروت ودار صادر للطباعة والنشر، ١٣٧٨هـ / ١٩٥٨م، ص ٢٣-٢٤؛ آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ص ٣٧٩.

أموالاً كهبة لفقراء بيت المقدس، ووصلت هذه الأموال إلى القدس في صورة سفتجة، وكان الصيارفة اليهود لا يتقاضون أي عمولات على هذا النوع من السفاتج باعتبارها واجباً دينياً.^(١)

^(١) S.D. Goitein; Mediterranean Society, I, p.244.

عبد الرحمن بشير: اليهود في المغرب العربي (٢٢-٦٢٢هـ/٦٤٢-١٠٧٠م، الطبعة الأولى، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠١م، ص ١٠٥.

الخاتمة


اتضح من دراسة موضوع الصيرفة والصيارفة في بلاد المغرب والأندلس (ق ٤-٦هـ/١٠-١٢م) عدد من النتائج أهمها، أن الصيرفة كان لها دوراً هاماً في المجال التجاري في المغرب والأندلس، وضمت المدن المغربية والأندلسية أسواقاً للصرافة منذ فترة زمنية مبكرة، وارتكن التجار للصيارفة في تقدير أسعار صرف العملات المختلفة، ولذلك عمل بهذه الأسواق خبراء من أهل الذمة وبعض المسلمين، لديهم معلومات كاملة عن حالة التجارة وتقلبات الأسعار، والعرض والطلب، ونقاء معدن العملة، سواء من الذهب أو الفضة أو النحاس.

كانت الصيرفة منوطة بتسهيل عمليات البيع والشراء، وتقليل المخاطرة في حمل الأموال نقداً، ولذلك أفرز التطور في الأعمال لمصرفية عدد من الوثائق التي تقوم مقام النقد مثل الحوالات والصكوك والسفاتيح، وهو أمر يعبر عن الرواج الاقتصادي، وهي حالة تزيد من ثقة التجار لإتمام عملياتهم من خلال الصيارفة.

وبرغم عمل الصيارفة بالربا وخاصة الصيارفة اليهود إلا أنه كان لا غنى عنهم في الأسواق لتيسير الحركة التجارية، ولعملهم بالربا وانغماسهم أحياناً في عمليات غش وتزوير العملات، كانت الحكومات تُولي اهتمامها بمراقبة الصيارفة، ووقع على عاتق المحتسب مهمة الرقابة عليهم، كما استفاضت كتب الحسبة في توضيح الطرق الصحيحة والمشروعة لعمل الصرافين، لعدم وقوعهم في أي مخالفات، وفي النهاية من الصعوبة بمكان الإلهام بحجم الصيرفة في اقتصاد المغرب والأندلس في ظل قلة المادة العلمية والتطبيقية المتاحة.

ملحق (١)

خريطة المغرب والأندلس عصر المرابطين



محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس، العصر الثاني، دول الطوائف منذ قيامها حتى الفتح المرابطي، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص ٣٦٧.

ملحق (٢)

صيغة وثيقة حوالة

"أحال فلان بن فلان الفلاني فلان بن فلان الفلاني بكذا وكذا ديناراً
 دراهم بدخل أربعين الحالة قبله من سلف أسلفه إياه، أو من معاملة جائزة جرت
 بينهما، على غريمه فلان، إذ له عليه مثل هذه العدة المذكورة، وإن كانت له أكثر من
 هذه العدة على صفتها وسكّتها، فإن كانت حالة قلت "حالة له" وإن كانت مؤجلة
 قلت "إلى أجل كذا"، واستحال فلان على غريمه فلان بهذه العدة بمحضر المحال
 عليه فلان من هذه العدة المذكورة باستحالتها بها على فلان، وبرئت ذمة المحيل
 فلان منها ومن تبعة المستحيل فلان قبله، شهد على إشهاد المحيل فلان والمستحيل
 فلان والمحال عليه فلان على أنفسهم بما ذكر عنهم في هذا الكتاب، ثم تمضى إلى
 التاريخ.^(١)

(١) ابن العطار: كتاب الوثائق والسجلات، ص ١٥٠.

ملحق (٣)

نماذج لأوزان بعض دنائير ودراهم الخلافة الأموية

رقم الصفحة	الوزن	نوع العملة	عهد	سنة ومكان الضرب
٤٢	٤ جم	دينار	عبد الرحمن الناصر	٣٣١هـ / ٩٤٢-٩٤٣م
٤٣	١,٠٢ جم	دينار	عبد الرحمن الناصر	٣٢٤هـ / ٩٣٥-٩٣٦م
٤٥	٢,٧٨ جم		عبد الرحمن الناصر	٣١٦هـ / ٩٢٨-٩٢٩م
٤٦	٣,١٨ جم		عبد الرحمن الناصر	٣٢٣هـ / ٩٣٤-٩٣٥م
٤٧	٣,٩٥ جم		عبد الرحمن الناصر	٣٢٨هـ / ٩٣٩-٩٤٠م
٥١-٥٢	٣,٤٠ جم		عبد الرحمن الناصر	٣٣٧هـ / ٩٤٨-٩٤٩م بمدينة الزهراء
٥٣	٣,٧٥ جم		عبد الرحمن الناصر	٣٤١هـ / ٩٥٢-٩٥٣م بمدينة الزهراء
٥٨	٤,٢٠ جم	دينار	الحكم المستنصر بالله	٣٥٩هـ / ٩٦٩-٩٧٠م بمدينة الزهراء
٥٨-٥٩	٤ جم		الحكم المستنصر بالله	٣٦٠هـ / ٩٧٠-٩٧١م بمدينة الزهراء
٥٩	٣,٦٠ جم		الحكم المستنصر بالله	٣٦٣هـ / ٩٧٣-٩٧٤م بمدينة الزهراء
٦٦	٣,٢٠ جم	دينار	هشام المؤيد بالله	٣٧٩هـ / ٩٨٩-٩٩٠م
٦٧	٣,٩٠ جم		هشام المؤيد بالله	٣٨٠هـ / ٩٩٠-٩٩١م
٦٩-٧٠	٤,٠٧ جم		هشام المؤيد بالله	٣٩١هـ / ١٠٠٠-١٠٠١م

٧٠	٤,٢٥ جم		هشام المؤيد بالله	١٠٠٠-١٠٠١م / ٣٩١هـ
٧٣	٤,٥٦ جم		هشام المؤيد بالله	١٠٠١-١٠٠٢م / ٣٩٢هـ
٧٥	٤,٦٠ جم		هشام المؤيد بالله	١٠١٠-١٠١١م / ٤٠١هـ
-٧٥	٣,٨٠ جم		هشام المؤيد بالله	٩٩٣-٩٩٤م / ٣٨٣هـ
٧٦				بسجلاسة

Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes de la Bibliothèque Nationale, Espagne et Afrique, Paris imprimerie nationale, volume2, Espagne Afrique 1891.

ملحق (٤)

نماذج لأوزان بعض دنائير ودرهم ملوك الطوائف

رقم الصفحة	الوزن	نوع العملة	عهد	سنة ومكان الضرب
١١٠	١ جم	دينار الجزء الأكبر منه فضة	القاسم المأمون بنو حمود	١٠١٩هـ/١٠١٩-١٠٢٠م
١٣٣-١٣٤	١٥, ٤ جم	دينار	عباد المعتضد بالله	٤٣٨هـ-١٠٤٦-١٠٤٧م
١٣٤	٣, ٠٣ جم		عباد المعتضد بالله	٤٣٩هـ/١٠٤٧-١٠٤٨م
١٣٦	٢٠, ٤ جم	دينار	عباد المعتضد بالله	٥٩هـ/١٠٦٦-١٠٦٧م
١٣٩-١٤٠	٣, ٥٠ جم	دينار	المعتمد على الله	٤٧١هـ/١٠٧٨-١٠٧٩م بقرطبة
١٤٨	١, ٧٤ جم	ثلث دينار	بنو زيري	غرناطة
١٤٨	١, ١٤	ثلث دينار	بنو زيري	غرناطة
١٤٩	٠, ٨٥ جم	ثلث دينار	بنو زيري	
١٥٣	٤, ٧٥ جم	درهم	يحيى المأمون بنو ذو النون	٤٦٧هـ/١٠٧٥م بقرطبة
١٦٠	٤, ٤٥ جم	درهم	عبد الملك المظفر العامري	٤٥٩هـ/١٠٦٦-١٠٦٧م بلنسية
١٦٤-١٦٥	٤, ٠٥ جم	درهم	سليمان المستعين بالله بنو هود	٤٤٠هـ/١٠٤٨-١٠٤٩م بسرقسطة
١٧١-١٧٢	٣ جم	درهم	علي إقبال الدولة حاكم دانية	٤٣٧هـ/١٠٤٥-١٠٤٦م بدانية
١٧٤-١٧٥	٦ جم	درهم	منذر عماد الدولة حاكم دانية	٤٧٦هـ/١٠٨٣-١٠٨٤م بدانية
١٨١	٤, ٥٠ جم	درهم	مبشر بن سليمان حاكم ميورقة	٤٨٧هـ/١٠٩٤م بميورقة

ملحق (٥)

نماذج لأوزان بعض دنانير ودراهم المرابطين

رقم الصفحة	الوزن	نوع العملة	عهد	سنة ومكان الضرب
١٩٩-١٩٨	٤,١٠ جم	دينار	أبو بكر بن عمر	١٠٥٨هـ/١٠٥٨- ١٠٥٩م بسجلماسة
١٩٩	٤,٢٠ جم	دينار	أبو بكر بن عمر	١٠٦٣هـ/١٠٦٣- ١٠٦٤م بسجلماسة
١٩٩	٤,٢٣ جم	دينار	أبو بكر بن عمر	١٠٦٩هـ/١٠٦٩- ١٠٧٠م بسجلماسة
٢٠٠	٤,٢٠ جم		أبو بكر بن عمر	١٠٧٥هـ/١٠٧٥- ١٠٧٦م بسجلماسة
٢٠٠	٤,١٩		أبو بكر بن عمر	١٠٧٦هـ/١٠٧٦- ١٠٧٧م بسجلماسة
٢٠٠	٤,١٢	دينار	أبو بكر بن عمر	١٠٨٣هـ/١٠٨٣- ١٠٨٤م بسجلماسة
٢٠٣-٢٠٢	٤,١٨ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	٤٨٧-١٠٩٤م بأغمات
٢٠٣	٤,٢٠ جم		يوسف بن تاشفين	٤٨٨هـ-١٠٩٥م بأغمات
٢٠٣	٤,١٩ جم		يوسف بن تاشفين	١٠٩٥هـ/١٠٩٥- ١٠٩٦م بأغمات

٢٠٤	٤, ٢٢ جم		يوسف بن تاشفين	١٠٩٧هـ/ - ١٠٩٨م بأغيات
٢٠٤	٤, ٣٠ جم		يوسف بن تاشفين	١٠٩٨هـ/ - ١٠٩٩م بأغيات
٢٠٤	٤, ٢٠ جم		يوسف بن تاشفين	١٠٩٩هـ/ - ١١٠٠م بأغيات
٢٠٥	٤, ١٥ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٠هـ/ - ١١٠١م بأغيات
٢٠٥	٤, ١٧ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٢هـ/ - ١١٠٣م بأغيات
٢٠٦-٢٠٥	٤, ١٠ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٤هـ/ - ١١٠٥م بأغيات
٢٠٧	٤, ١٩ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١٠٩٢هـ/ - ١٠٩٣م بسجله
٢٠٧	٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠١هـ/ - ١١٠٢م بسجله
٢٠٧	٤, ١٨ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠٣هـ/ - ١١٠٤م بسجله
٢٠٨	١, ١٠ جم		يوسف بن تاشفين	سجله
٢٠٨	١, ٠٥ جم		يوسف بن تاشفين	سجله
٢٠٩-٢٠٨	٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١٠٩٧هـ/ - ١٠٩٨م بمراكش

٢٠٩	٤ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٣هـ/٤٩٧ - ١١٠٤م بإشبيلية
٢١٠	١٥, ٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠٤هـ/٤٩٨ - ١١٠٥م ببلنسية
٢١١	١٥, ٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠٣هـ/٤٩٧ - ١١٠٤م بدانية
٢١٢	٠٤, ٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١٠٩٣هـ/٤٨٦ م بقرطبة
٢١٣	٩٣, ٣ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٣هـ/٤٩٧ - ١١٠٤م بقرطبة
٢١٣-٢١٤	٩٥, ٣ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠٦هـ/٥٠٠ - ١١٠٧م بمالقة
٢١٤	١٢, ٤ جم	دينار	يوسف بن تاشفين	١١٠٠هـ/٤٩٤ - ١١٠١م بالمرية
٢١٥	١٥, ٤ جم		يوسف بن تاشفين	١١٠٣هـ/٤٩٧ - ١١٠٤م بالمرية

Henri Lavoix; Catalogue des monnaies musulmanes de la
Bibliothèque Nationale, Espagne et Afrique

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية

- ابن الأخوة (محمد بن محمد بن أحمد القرشي ت ٧٢٩هـ / ١٣٢٩م): معالم القرية في أحكام الحسبة، تحقيق محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المضيبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦م.
- الأسعد بن ممتي (الوزير الأيوبي ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م): كتاب قوانين الدواوين، جمع وتحقيق عزيز سوريال عطية، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- الإدريسي (محمد بن عبد الله بن إدريس الشريف ت ٥٦٠هـ - ١١٦٥م): نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، نشر مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ابن بشكوال (الحافظ أبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال ت ٥٧٨هـ / ١١٨٣م): كتاب الصلوة، تحقيق شريف أبو العلا العدوي، المجلد الأول، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- البكري (أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي ت ٤٨٧هـ): المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، وهو جزء من كتاب المسالك والممالك، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت
- التادلي (أبو يعقوب يوسف بن يحيى التادلي عُرف بابن الزيات ت ٦٢٧هـ / ١٢٢٩م): التشوف الي رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد التوفيق، الطبعة الثانية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، ١٩٩٧م.
- التنوخي (القاضي ابي على المحسن بن علي التنوخي ت ٣٨٤هـ): نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، تحقيق عبود الشالجي، الجزء الثامن، دار صادر، بيروت، ١٩٧٣م.
- الجزيري (علي بن يحيى بن القاسم الجزيري ت ٥٨٥هـ): المقصد المحمود في تلخيص العقود، تحقيق ودراسة فايز بن مرزوق بن بركي السلمي، المجلد الثاني، رسالة دكتوراة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٢١-١٤٢٢هـ.
- ابن الحاج التجيبي (أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي القرطبي ت ٥٢٩هـ): نوازل ابن الحاج التجيبي، دراسة وتحقيق أحمد شعيب اليوسفي، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م.
- الحسن الوزان (الحسن بن محمد الوزان الفاسي المعروف بليون الإفريقي): وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٣م.

- ابن الحسين السراج (جعفر بن أحمد بن الحسين السراج القاريء البغدادي ٤١٧-٥٠٠هـ):
مصارع العشاق، المجلد الأول، دار بيروت ودار صادر للطباعة والنشر، ١٣٧٨هـ/
١٩٥٨م.
- الحميري (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري ت ٧٢٧هـ): الروض المعطار
في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٤م.
- ابن حوقل (أبي القاسم بن حوقل النصيبي ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م): صورة الأرض، منشورات
دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢م.
- ابن حيان القرطبي (ت ٤٦٩هـ/١٠٧٦م): المقتبس، تحقيق ونشر ب. شالميتا، ج ٥، المعهد
الأسباني العربي للثقافة، كلية الآداب بالرباط، مدريد ١٩٧٩م.
- -----: السفر الثاني من كتاب المقتبس، تحقيق محمود علي مكي، الطبعة الأولى،
مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ابن الدباغ (عبد الرحمن بن محمد بن علي بن عبد الله الأنصاري الأسدي، أبو زيد، الدباغ
ت ٦٩٩هـ): معالم الإيوان في معرفة أهل القيروان، تحقيق عبد المجيد الخيالي، الجزء
الثاني، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦هـ.
- ابن رشد (أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م):
فتاوى ابن رشد، تحقيق وتعليق المختار بن الطاهر التليلي، الطبعة الأولى، دار الغرب
الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- -----: المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية
والتحصيلات المحكمات لأمهاة مسائلها المشكلات، تحقيق محمد حجي، الطبعة
الأولى، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- -----: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، تحقيق
أحمد الجبالي، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- -----: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٣، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، الطبعة
الأولى، نشر مكتبة ابن تيمية القاهرة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ابن أبي زرع (أبو الحسن علي بن أبي زرع الفاسي ت بعد عام ٧٢٦هـ/١٣٢٤م): الأنيس
المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس - نشر دار
المنصور للطباعة، الرباط، ١٩٧٢م.
- ابن سحنون (أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م): المدونة
الكبرى، رواية الامام سحنون بن سعيد التنوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم
العتيقي عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس، ج ٨، إصدارات وزارة الشؤون
الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

- السلاوي الناصري (الشيخ أبو العباس احمد بن خالد الناصري ١٣١٥هـ/١٨٩٧م): الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى - تحقيق ولدى المؤلف جعفر ومحمد الناصري، نشر دار الكتاب، الدار البيضاء ١٩٥٥م.
- الصابي (الهلال بن المحسن الصابي أبو الحسن ت ٤٤٨هـ-١٠٥٦م): الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، نشر مكتبة الأعيان، د.ت.
- ابن عبد الرؤوف (أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف القرطبي ت ٤٢٤هـ/١٠٣٣م): رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق، ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م.
- ابن عبدون (محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي توفي في النصف الأول من القرن ١٢هـ-١٢م): رسالة في الحسبة ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تحقيق، ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م.
- ابن عذارى المراكشي (أبو العباس احمد بن محمد كان حياً سنة ٧١٢هـ / ١٣١٢م): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تاريخ إفريقية والمغرب من الفتح إلى القرن الرابع، تحقيق ج. س كولان، ليفي بروفنسال، الناشر دار الثقافة، بيروت، لبنان، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
- ابن العطار (محمد بن أحمد الأموي المعروف بابن العطار ٣٣٠-٣٩٩هـ): كتاب الوثائق والسجلات، تحقيق ونشر ب. شالميتا، ف. كورينطي، مجمع الموثقين المغربي، المعهد الاسباني العربي للثقافة، مدريد ١٩٨٣م.
- العقباني التلمساني (أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني التلمساني ت ٧١هـ/١٤٦٧م): كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، ١٩٦٧م.
- ابن الفقيه (أبي بكر أحمد بن محمد الهمذاني المعروف بابن الفقيه): مختصر كتاب البلدان، مطبعة بريل، ليدن ١٣٠٢هـ.
- الفيروز آبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ت ٨١٧هـ): القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة.
- الهازري (أبو عبد الله محمد الهازري ت ٥٣٦هـ): فتاوى الهازري، تقديم وجمع وتحقيق الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، ١٩٩٤م.
- المالكي (أبي بكر عبد الله بن محمد المالكي): رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، وزهادهم ونساکهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق

- بشير البكوش، مراجعة محمد العروسي المطوي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ١٩٩٤م.
- المقدسي (شمس الدين أبو عبد الله بن أبي بكر محمد المقدسي البشاري ت ٣٨٠هـ):

- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، الطبعة الثالثة، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني ت ١٠٤١هـ/١٦٣٣م): نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بين الخطيب، تحقيق إحسان عباس، الطبعة الخامسة، دار صادر بيروت، ٢٠٠٨م.
- ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري ت ٧١١هـ/١٣١١م): لسان العرب، تحقيق عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، نشر دار المعارف، القاهرة.

- لسان العرب، المجلد الثاني، دار صادر بيروت، د.ت.
- الونشريسي (أبو العباس احمد بن يحيى بن محمد السلماي ت ٩١٤هـ/١٥٠٨م): المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب، ج ٦، تحقيق محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ياقوت الحموي (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.
- يحيى بن عمر (يحيى بن عمر بن يوسف الكناني الأندلسي ٢٨٩هـ/٩٠١م): كتاب أحكام السوق، تحقيق محمود علي مكي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد، العدد ٤، يناير ١٩٥٦م.
- أحكام السوق، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب، مراجعة ونشر فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس ١٩٧٥م.
- ابن يوسف الحكيم (أبي الحسن علي بن يوسف الحكيم الفاسي ت بعد سنة ٧٧٦هـ/١٣٧٤م): الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، تحقيق حسين مؤنس، الطبعة الثانية، دار الشروق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ثانياً: المراجع العربية والمعرية
- إبراهيم القادري بوتشيش: الإسلام السرى في المغرب العربي، الطبعة الأولى، سينا للنشر، القاهرة ١٩٩٥م.
- -----
- مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، الطبعة الأولى، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٨م.

- : إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي، الطبعة الأولى، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٢م.
- أحمد الطاهري: الرحلة التجارية الأندلسية من خلال كتب التراجم والطبقات، مقال ضمن كتاب أدب الرحلة في التواصل الحضاري، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة مكناس، المغرب، ١٩٩٣م.
- أرشيبالد. ر. لويس: القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط (٥٠٠-١١٠٠م)، ترجمة أحمد محمد عيسى، مراجعة وتقديم محمد شفيق غربال، نشر مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م.
- السيد سابق: فقه السنة، دار الحديث القاهرة، الفتح للإعلام العربي، الطبعة الأولى، مصر ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- أمين توفيق الطيبي: دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس، ج ٢، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٧م.
- أوليفيا ريمي كونستيل: التجار المسلمون في تجارة الأندلس الدولية، ضمن كتاب الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس، الجزء الثاني، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م.
- : التجارة والتجار في الأندلس، تعريب فيصل عبد الله، الطبعة الأولى، نشر مكتبة العبيكان، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- جهاد غالب مصطفى الزغول: الحرف والصناعات في الأندلس منذ الفتح الإسلامي حتى سقوط غرناطة (٩٢-٨٩٧هـ/٧١١-١٤٩٢م)، الطبعة الأولى، مركز الأفاق، الأردن، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- حسام الدين السامرائي: المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، الطبعة الثانية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، ٢٠٠٤م.
- خالد بن عبد الكريم بن حمود البكر: النشاط الاقتصادي في الأندلس في عصر الامارة ١٣٨-٣١٦هـ/٧٥٥-٩٢٨م، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- خليل خلف الجبوري: الموانئ الأندلسية، الخدمات والتسهيلات التجارية في عصري الإمارة والخلافة (١٣٨-٤٢٢هـ/٧٥٦-١٠٣١م)، دار صفحات للدراسات والنشر، ٢٠١٦م.
- راغب طاهر حسين: تاريخ نقود دول المغرب من ٤٤١ إلى ٩٨٢هـ دراسة في التاريخ والحضارة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

- ريموند شايندلين: اليهود في إسبانيا المسلمة، ضمن كتاب الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس، الجزء الأول، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨م.
- سامية مصطفى مسعد: العلاقات بين المغرب والأندلس في عصر الخلافة الأموية (٣٠٠-٣٩٩هـ/٩١٢-١٠٠٨م)، الطبعة الأولى، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠٠م.
- صباح خابط عزيز سعيد: الأندلس النشاط الاقتصادي في عهد الخلافة ٣١٦-٤٢٢هـ/٩٢٨-١٠٣١م، دار صفحات للدراسات والنشر والتوزيع، ٢٠١٧م.
- عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي من الفتح الإسلامي وحتى قيام الدولة الفاطمية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر، القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- عبد الرحمن بشير: اليهود في المغرب العربي (٢٢-٤٦٢هـ/٦٤٢-١٠٧٠م)، الطبعة الأولى، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠١م.
- عبد العزيز الدوري: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٧٤م.
- عبد القادر ربوح: تنوع الإنتاج الحضاري في الأندلس ما بين: (٤-٥٥هـ/١٠-١١م) "دراسة في مظاهره وآثاره، حوليات جامعة الجزائر ١، المجلد ٣٤، العدد ٣، ٢٠٢٠م.
- عز الدين أحمد موسى: النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، الطبعة الأولى، دار الشروق، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- عصمت دندش: الأندلس في نهاية عصر المرابطين ومستهل الموحدين، عصر الطوائف الثاني ٥١٠-٥٤٦هـ/١١١٦-١١٥١م، تاريخ سياسي وحضاري، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- عطية القوصي: اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، سلسلة فضل الإسلام على اليهود واليهودية، العدد ٢، مركز الدراسات الشرقية، جامعة القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- كمال السيد أبو مصطفى: تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٦م.
- -----: دراسات أندلسية في التاريخ والحضارة، مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٧م.
- محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس، الطبعة الرابعة، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- مصطفى عبد الله همشري: الأعمال المصرفية والإسلام، نشر المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية، مكتبة الحرمين الرياض، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م

ثالثاً: الرسائل والدوريات

- التهامي الراجي الهاشمي: ر الأبواب في الأندلس، مجلة المناهل، العدد ١٦، ديسمبر ١٩٧٩م.
- بهجت كامل عبد اللطيف: الصك (Cheque) واستخدامه في الدولة العربية الإسلامية، مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد ٦٣.
- خايمة لويس إى ناباس بروسى: ملاحظات حول سكة النقود الإسلامية بالأندلس، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدير، المجلد ٤، العدد ١، ١٩٥٦م.
- -----: النقود الإسلامية في الأندلس: التطور والدلالة، ترجمة عبدالله جمال الدين، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، العدد ١٢، ١٩٩٣م.
- سعود بن حمد الخثلان: دور التجار المسلمين في رواج التجارة بين بلاد المغرب والسودان الغربي فيما بين القرنين الثالث والخامس الهجريين (١١/٩م)، مجلة كلية الآداب والعلوم السياسية جامعة الملك عبد العزيز، المجلد ٥، ١٤١٢-١٩٩٢م.
- صالح بن قربة: المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد، رسالة دكتوراه بجامعة الجزائر، ١٩٨٢-١٩٨٣م
- عبد العزيز حاج كولة: النظام المالي في الأندلس عصري الطوائف و المرابطين من خلال النوازل الفقهية، دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد ١٣، عدد ١ يناير ٢٠٢١ السنة الثالثة عشر.
- عبدالنبي بن محمد: مسكوكات المرابطين والموحدين في شمال أفريقيا والأندلس، رسالة ماجستير بجامعة الملك عبد العزيز (أم القرى)، ١٩٧٨-١٩٧٩م.
- عيسى بن الذيب: المغرب والأندلس في عصر المرابطين ن دراسة اجتماعية واقتصادية (٤٨٠-٥٤٠/١٠٥٦-١١٤٥م)، رسالة دكتوراة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م.
- لويس ماسينيون: الهيئات الحرفية والمدينة الإسلامية، ترجمة أكرم فاضل، مجلة المورد، المجلد ٢، العدد ٣، بغداد ١٩٧٣م.
- ماهر عبد الغني دعوب: السفاتج، ماهيتها واستعمالها في الحضارة العربية الإسلامية، مجلة الجامعة الأسمرية، المجلد الثالث عشر، يونيو ٢٠١٠م.
- محمد حسين الزغول: التاريخ الاقتصادي للدولة الأموية في الأندلس في المدة ١٣٨-٤٢٢هـ/٧٥٦-١٠٣١م، رسالة دكتوراة، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٦م.
- محمد عطا الله سالم الخليفات: التجارة في الأندلس في عصر الدولة الأموية، رسالة ماجستير غير منشورة بجامعة مؤتة، ٢٠٠٤م.

- مراد تجنانت: ملامح عن تقلبات قيمة النقود بالأندلس في القرنين ٥ و ٦ الهجريين (١١) - (١٢م) وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، المجلد ٣، العدد ١٠، ٢٠١٧م.
- مسعود كربوع: نوازل النقود والمكاييل والموازين في كتاب المعيار للونشريسي، جمع ودراسة وتحليل، رسالة ماجستير بجامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠١٢-٢٠١٣م.
- مسعود كواتي: اليهود في المغرب الإسلامي من الفتح إلى سقوط دولة الموحدين، رسالة ماجستير بمعهد التاريخ، جامعة الجزائر، ١٩٩٠-١٩٩١م.
- هشام البقالي: الأندلس عصري الطوائف و المرابطين ن من خلال نوازل ابن الحاج التنجيني، مجلة الخلدونية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ١١، (١) ٢٠١٩م.
- أحمد فتحي زغلول: المحاماة، مطبعة المعارف، القاهرة ١٩٠٠م

رابعاً: المراجع الأجنبية

- Adday Hernández López; Los cambistas en la Córdoba califal: La doctrina de 'Abd al-Malik B. Habīb sobre la usura y su aplicación en el zoco por Ibn 'Abd al-Ra'ūf, intus-legere, Historia, 2021, Vol. 15, N° 2.
- Angel González Palencia; Los mozárabes de Toledo en los siglos XII y XIII, Volumen preliminar, Instituto de Valencia de Don Juan, Instituto de Madrid, 1930.
- Antonio Ballesteros; Sévlla en el siglo XIII, Establecimiento tipográfico de Juan Pérez Torres. Madrid, 1913.
- Deutsche Bundesbank, Ursula Hagen-Jahnke, Annelore Schmidt; Gold coins of the Middle Ages from the Deutsche Bundesbank Collection ,Dt. Bundesbank, Frankfurt, 1983.
- Henri Lavoix;
- Catalogue des monnaies musulmanes de la Bibliothèque Nationale, Espagne et Afrique, Paris imprimerie nationale, volume2, Espagne Afrique 1891.
- Robert Ricard; plazas, zocos y tiendas de las cludades hispanomusl'Imanas, Crón, arqueológica de la España musulmana, XXI.

-
- Macarena Crespo Álvarez; Judios, préstamos y usuras en la Castilla medieval. de Alfonso X a Enrique III, *Edad Media: revista de historia*, 5 (2002), p.188.
 - Miguel Ángel Ladero Quesada; Toledo en época de la frontera, *Anales de la Universidad de Alicante: Historia medieval*, N° 3, 1984.
 - Michael E. Scorgie;
 - Medieval traders as international change agents: A comment, *Accounting Historians Journal*, Volume 21, Issue 1 June 1994.
 - S.D. Goitein; Mediterranean Society, The Jewish Communities of the World as Portrayed in the Documents of the Cairo Geniza, Vol 1: Economic Foundations, University of California, 1967.
 - Yitzhak Baer;
 - A History of the Jews in Christian Spain, Volume I, from the Age of Reconquest to the Fourteenth Century translated from the Hebrew by Louis Schoffman, Varda books, USA, 2001.